الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية

للعلوم الشرعية

مجلة علمية دورية محكمة

العدد: ١٩٧ الجزء الثاني السنة: ٥٤ ذو القعدة ١٤٤٢هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

معلومات الإيداع

النسخة الورقية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٦

وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧هـ

الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٨٩٨

النسخة الإلكترونية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٨

وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧هـ

الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٩٠١

الموقع الإلكتروني للمجلة:

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني:

es.journalils@iu.edu.sa

(الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة)

هيئة التحرير

أ.د. عمر بن إبراهيم سيف
(رئيس التحرير)
أستاذ علوم الحديث بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبد العزيز بن جليدان الظفيري
(مدير التحرير)
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلامية

أ.د. باسم بن حمدي السيد
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبدالعزيز بن صالح العبيد
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية

أ.د. عواد بن حسين الخلف
أستاذ الحديث بجامعة الشارقة بدولة الإمارات

أ.د. أحمد بن محمد الرفاعي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. أحمد بن باكر الباكري
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. عمر بن مصلح الحسيني
أستاذ فقه السنة بالجامعة الإسلامية

***

سكرتير التحرير: **باسل بن عايف الخالدي**
قسم النشر: **عمر بن حسن العبدلي**

الهيئة الاستشارية

أ.د. سعد بن تركي الخثلان
عضو هيئة كبار العلماء (سابقًا)

سمو الأمير د. سعود بن سلمان بن محمد آل سعود
أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي الأستاذ الدكتور يوسف بن محمد بن سعيد
عضو هيئة كبار العلماء
ونائب وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

أ.د. عياض بن نامي السلمي
رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية

أ.د. عبد الهادي بن عبد الله حميتو
أستاذ التعليم العالي في المغرب

أ.د. مساعد بن سليمان الطيار
أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ.د. غانم قدوري الحمد
الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت

أ.د. مبارك بن سيف الهاجري
عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقاً)

أ.د. زين العابدين بلا فريج
أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ.د. فالح بن محمّد الصغير
أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. حمد بن عبد المحسن التويجري
أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

قواعد النشر في المجلة(*)

- أن يكون البحث جديداً؛ لم يسبق نشره.
- أن يتّسم بالأصالة والجدّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- أن لا يكون مستلًّا من بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
- أن تراعى فيه قواعد البحث العلميّ الأصيل، ومنهجيّته.
- ألا يتجاوز البحث عن (١٢٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغوية والطباعية.
- في حال نشر البحث ورقيا يمنح الباحث (١٠) مستلات من بحثه.
- في حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقيّاً أو إلكترونيّاً، ويحقّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحلّيّة والعالمية – بمقابل أو بدون مقابل – وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
- لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنّشر في المجلّة – في أي وعاء من أوعية النّشر – إلاّ بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملا على:
  - صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربية والإنجليزية.
  - مستخلص البحث باللغة العربيّة، و باللغة الإنجليزيّة.
  - مقدّمة، مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة والإضافة العلمية في البحث.
  - صلب البحث.
  - خاتمة تتضمّن النّتائج والتّوصيات.
  - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية.
  - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
  - الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسلُ الباحث على بريد المجلة المرفقات التالية:
  البحث بصيغة **WORD** و **PDF**، نموذج التعهد، سيرة ذاتية مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

محتويات العدد

م	البحث	الصفحة
١)	من نفى ابن معين سماعهم في رواية ابن محرز عنه – دراسة نقدية تحليلية– د. خالد بن محمد الشبيتي	٩
٢)	حديث: (أفعمياوان أنتما) دراسة حديثية فقهية د. ماهر بن مروان مهرات	٩٠
٣)	دَوْرُ النَّوازل فِي تَطوُّرِ الْخِطَابِ الدَّعوِيِّ "كُورونا" أُنْمُوذجًا د. حنان بنت منير المطيري	١٤١
٤)	آثار جائحة كورونا على عقد الإجارة وتطبيقاتها الفقهية المعاصرة د. عبد الله نجم الدين	١٩٣
٥)	المسئولية الجنائية والمدنية عن نقل فيروس كورونا عمداً دراسة مقارنة د. سائد زايد الحوري ود. أحمد محمد الخولي	٢٣٤
٦)	النطاق الشخصي لاتفاق التحكيم وامتداده بطلب التدخل والإدخال: دراسة تحليلية د. محمد علي محمد القرني	٢٨٤
٧)	جريمة الاعتداء على القبور وعقوبتها في الفقه الإسلامي دراسة فقهية ومقارنة د. عبد الله بن عبد العزيز بن محمد الغملاس	٣٣٤
٨)	تحفة الأقران بدقائق مذهب النعمان أرجوزة الإمام محمد بن عبد اللّه شهاب الدين التمرتاشي الغزي الحنفي (كتاب الطهارة) تحقيق ودراسة. د. منيرة بنت محمد بن سعيد باحمدان	٣٩٨
٩)	المُحَقَرات الْمَالِيَّة "دراسة فقهية د. علي أحمد سالم فرحات	٤٥٧

١٠)	أحكام الجَمْع بين الهَدْي والأُضْحِيَّة د. أحمد بن حمد بن عبد العزيز الونيِّس	٥٠٥
١١)	التعاقد بالعربون في عقود التوريد الإدارية في النظام السعودي والأنظمة الأخرى والفقه الإسلامي: (دراسة تأصيلية) د. حسن حسين حسن آل سلمان القحطاني	٥٧٩
١٢)	أساليب الحُكم التَّكليفي في سُورة المُمتَحنة دراسة أُصُولِيَّة تَطبيقِيَّة د. عبد الله بن أحمد بن سعيد الشريف	٦٢٥
١٣)	التثبت في الفتوى في وسائل الإعلام المعاصرة د. سليمان بن محمد النجران	٦٧٣
١٤)	المسائل الأصولية المتعلقة بالمغيبات دراسة تأصيلية تطبيقية" د. مرام بنت سعود بن مفلح الغامدي	٧٢٩
١٥)	الغش التجاري في عقود بيع السلع المستوردة ومستحدثاته دراسة تطبيقية في النظام السعودي د. إبراهيم بن سالم الحبيشي الجهني	٧٨١
١٦)	الكذب بين الزوجين، حقيقته وضوابطه أ.د. أمل بنت محمد بن فالح الصغيِّر	٨٣٠

دَوْرُ النَّوازل فِي تَطوُّرِ الْخِطَابِ الدَّعوِيِّ
"كُورونا أُنْمُوذجًا"

The Role of the Calamities in the Development of the Daʿwah Discourse
Corona as a case study

إعداد:

د. حنان بنت منير المطيري

Dr. Hannaan bint Muneer Al-Mutairi

أستاذ مشارك بقسم الدراسات الإسلامية بجامعة المجمعة

البريد الإلكتروني: hm.almutairi@mu.edu.sa

الاستقبال - Received: 2021/02/08، **القبول** - Accepted: 2021/03/24، **النشر** - Published: 2021/06/15

المستخلص

إنَّ العصرَ الذي نعيشُ فيه حافلٌ بالنَّوازل والأزمات، والمحن الاقتصادية، والاجتماعية، والحروب، والنزاعات والصراعات، وقد أطلت على العالم نازلة جديدة وهي ما تُعرف بجائحة كورونا "كوفيد ١٩"، والتي أدَّتْ إلى حدوث حالةٍ من الاضطراب والقلق لا نظير لها عبر التاريخ، ليس في مجال الدعوة الإسلامية فقط، ولكن في جميع المجالات الصناعية والتجارية والتعليم أيضًا؛ مما يؤذن بضرورة تطوُّرِ الخطاب الدعوي؛ لمواكبة الأزمة، وتكاتف جهود المؤسسات الدعوية والدينية مع باقي مؤسسات البلاد والأفراد لعبورها.

ويهدفُ البحثُ إلى بيانِ معنى النَّوازلِ، ودورِها في تطوُّرِ الخطاب الدعوي؛ لما لها من أثرٍ فعَّالٍ ومُسبِّبٍ لمواكبةِ تداعيات الجوائح، بالإضافة إلى توضيح منهج السلف في التعامل مع الجوائح والنَّوازل، وأهمية دراسة النَّوازل من منظورٍ دعويٍّ، وبيانِ آليات تجديد الخطاب الدعوي في زمن نازلة كورونا، وبيانِ دور الدُّعاة وواجباتهم في التعامل مع نازلة كورونا.

الكلمات المفتاحية: النَّوازل، الخطاب الدعوي، تطور الخطاب الدعوي، تجديد الخطاب الديني، الأزمات، كورونا، كوفيد ١٩.

Abstract

The era in which we live today is full of calamities and crises, economic and social tribulations, wars, fights and conflicts, in addition to a new pandemic has descended on the world, which is known as Corona "Covid-19" pandemic, which led to a state of turmoil and anxiety throughout the world. Not only in the field of Islamic Daʿwa, but also in all industrial, commercial and educational fields as well; which demands the need to develop the Daʿwa discourse; in order to cope with the crisis, and collaborating efforts of the missionary and religious institutions with the rest of the country's institutions and individuals to cross it.

The research aims to clarify the meaning of calamities, and their role in the development of the Daʿwa discourse; because of their effective and causative effect to keep up with the consequences of pandemics, in addition to clarifying the approach of the predecessors in dealing with pandemics and calamities, the importance of studying the calamities from an Daʿwa perspective, explaining the mechanisms for renewing the advocacy discourse in the time of the Corona pandemic, Also, explaining the role of preachers and their duties in dealing with the Corona pandemic.

Keywords: Calamities, Daʿwa Discourse, Development of Daʿwa Discourse, Renewal of Religious Discourse, Crises, Corona, Covid-19.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمدُ للهِ، والصلاةُ والسلامُ على أشرفِ الأنبياءِ والمرسلين، نبيّنا محمدٍ صلى الله عليه وسلم، وعلى آلهِ وصحبِهِ، ومَنْ سارَ علَى دربِهِ إلى يوْمِ الدِّينِ.

وبعدُ

فإنَّهُ من مُنطلقِ عالميَّةِ الدعوةِ الإسلاميَّةِ وصلاحيَّتِها لكلِّ زمانٍ ومكانٍ؛ نجدُ أنَّ النبيَّ ﷺأولُ مَن تحدَّث عن قضيَّة التجديد، وهذا يعني أن التجديدَ سنةٌ من سنن الله في كونه، فعنْ أبي هريرة –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله ﷺ: (إنَّ الله يَبْعَثُ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مائةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لهَا دِينَهَا)[1].

ومِنْ سُننِ الله في خلقه تعرُّضُ الناسِ للابتلاءِ منذ خلق الله آدم – عليه السلام –، مُرورًا بالأنبياءِ والأصفياءِ الصالحين حتى وقتنا الحاضر. قال الله – تعالى–: (أَحَسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُوا أَن يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۝ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ) (العنكبوت: ٢– ٣).

يقول الحافظُ ابنُ كثيرٍ في بيان معناها: "استفهام إنكار، ومعناه: أن الله – سبحانه وتعالى– لا بُدَّ أن يبتليَ عبادَهُ المؤمنين بحسب ما عندهم من الإيمان، كما جاء في الحديث الصحيح:" أشدُّ النَّاسِ بَلاءً الأنبياءُ ثُمَّ الصَّالِحُونَ، ثُمَّ الأمثلُ فالأمثلُ، يُبْتلَى الرجلُ علَى حسبِ دينِهِ، فإنْ كانَ في دينِهِ صلابةٌ زِيدَ في البلاءِ[2]"، وهذه الآية كقوله: (أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ) (آل عمران: ١٤٢)،

---

(١) رواه الإمام أبو داود رقم ٤٢٩١، كتاب الملاحم باب ما يُذكر في قرن المائة، ٤: ١٩؛ والحاكم في مستدركه، كتاب الفقه والملاحم ،٤ :٥٢٢؛ والإمام السخاوي في المقاصد الحسنة، رقم ٢٣٨؛ والألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم ٥٩٩.

(٢) رواه الترمذي ٢٣٩٨، وصححه، وابن ماجة ٤٠٢٣، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: "قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟، قَالَ: (الأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الأَمْثَلُ فَالأَمْثَلُ، فَيُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ البَلَاءُ بِالعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الأَرْضِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ)، وصححه الألباني في "صحيح الترمذي.

ومثلها في سورة "براءة"، وقال في البقرة: (أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمۖ مَّسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِۗ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ) (البقرة: ٢١٤)؛ ولهذا قال هاهنا: (وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ) أي: الذين صدقوا في دعواهمُ الإيمان ممَّنْ هو كاذبٌ في قولِهِ ودعواهُ، والله – سبحانه وتعالى– يعلم ما كان وما يكون، وما لم يكنْ لو كان كيف يكون، وهذا مُجمعٌ عليه عند أئمةِ السُّنَّةِ والجماعةِ" [(١)].

والعصرُ الذي نعيشُ فيه حافلٌ بالنَّوازلِ والأزماتِ، والمحنِ الاقتصاديَّة، والاجتماعيَّة، والحروبِ، والنِّزاعاتِ والصِّراعاتِ، ثم طلَّتْ على العالمِ نازلة جديدةٌ وهي ما تُعرف بنازلة كورونا "كوفيد ١٩"، فقد أدَّتْ إلى حدوثِ انقطاعٍ لا نظيرَ له عبر التاريخ ليس في مجال الدعوة فقط، ولكن في جميع المجالاتِ الصناعيَّةِ والتِّجاريَّةِ والتعليمِ[(٢)] أيضًا؛ مما يؤذنُ بضرورةِ التطوُّرِ لمواكبةِ الأزمةِ وتكاتفِ جهودِ الأفرادِ والمؤسساتِ لعبُورِها.

وقد شهدتْ أنظمةُ الدعوة والإرشاد اضطرابًا غيرَ مسبوقٍ بسبب نازلة كورونا، فأغلقتِ المساجدُ أبوابها، كما نالت الأزمة من المجال التعليمي، فأغلقت المراكزُ والمعاهدُ العلميةُ أمام أكثر من ١,٥ مليار دارسٍ حول العالم، أي ما يزيد على ٩٠ % من إجمالي الدارسين، وذلك بحسبِ أرقامٍ حديثةٍ صادرةٍ عن معهد اليونيسكو للإحصاء[(٣)]، ومنظمة الأمم المتحدة، ونستشرفُ من هذا أنَّ التعليمَ والخطابَ الدعويَّ وأساليبه بعد كورونا لنْ يكونَ كما كانَ قبلَه، خصوصًا في ظلِّ الاستخدام الهائل للثورة الصناعيَّة الرابعة والذكاء الاصطناعيّ، وأن ثمَّة تحوُّلاتٍ متوقَّعةً هيكليَّةً في أنماطِ الخطاب الدعويّ، وأساليبه، وتوجهاته، ونظمه، وقد بدأت بوادرُ هذه التحوّلات بالظهور فعلًا في ظل الإجراءات الاحترازية التي اتَّخذتْها المملكةُ لمواجهةِ الأزمة.

ومن أبرز ما تمَّ في تطوُّر الخطاب الدَّعوي في زمن النازلة، وقد بدأنا نتلمس بعضه،

(١) إسماعيل بن عمر ابن كثير، «تفسير القرآن العظيم»، تحقيق سامي بن محمد السلامة، (ط ١، الرياض، دار طيبة، ١٤٢٠ هـ، ١٩٩٩م). ٦: ١٠٥.

(٢) ينظر تقرير الأمم المتحدة، التعليم أثناء جائحة كوفيد ١٩، ٢٠ أغسطس ٢٠٢٠م.

(٣) المصدر السابق.

هو الاتجاه المتصاعد بقوَّة نحو استخدام التقنيات المتقدِّمة، وإنشاء مزيد من البوَّابات والمنصَّات، للوصول إلى جميع شرائح المجتمع، حتَّى تُواكبَ الإجراءات الاحترازية، وقد أثبتت فاعليَّتها في وقت شِدة النازلة. وأهم الأنماط الجديدة ذات البنية الرقمية في الخطاب الدعوي، والإرشاد عن بعد، كبديل مؤقتٍ للإرشادِ من خلال الاجتماعات، واللقاءات العلميَّة، والدروس الوعظية، وتدريب الأئمة والوُعَّاظ.

لأجلِ هذا وقع اختياري على هذا الموضوع المهمّ؛ لأضع لبنة في النهوض بالخطاب الدعويّ في ظل نازلة كورونا، وعنونتُ البحثَ بـ(دَوْر النَّوازل في تطوُّرِ الخطابِ الدعويّ "كورونا أنموذجًا")، وذلك لما بين النَّوازل (العلَّة)، وتطوُّر الخطابِ الدعوي (المعْلُول) من علاقةٍ.

الدراسات السابقة:

من الدراسات السابقة التي تناولت موضوع دراسة النوازل عمومًا، ونازلة كورونا على وجه الخصوص، الدراسات الآتية:

١- رؤية معاصرة في تجديد الخطاب الديني الإسلامي، مجلة مركز البحوث والدراسات الإسلامية، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، المجلد ٨، العدد ٣٠، سنة ٢٠١٢م.

٢- منهج الدعوة إلى الله في النوازل، للدكتورة خولة بنت يوسف المقبل، منشور في مجلة الجامعة الإسلامية، المجلد ٤٩، العدد ١٧٧، سنة ٢٠١٦م.

٣- جائحة كورونا بين المحنة والمنحة، جمال علي خليل الدهشان، مجلة التربية المعاصرة، مجلد ٣٦، العدد ١١١، سنة ٢٠١٩م.

٤- أثر أزمة فيروس كورونا المستجد كوفيد ١٩ على مصارف الزكاة، مصرف ابن السبيل أنموذجا، هدى حمد سالم، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، العدد ٥١، سنة ٢٠٢٠م.

٥- تداعيات جائحة كورونا على تحقيق أهداف البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة ٢٠٣٠ في المنطقة العربية، سمية بنت عمورة، رشيد هولي، مجلد٤ العدد ٣، مجلة اقتصاديات المال والأعمال، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التيسير.

٦- الإعلام التفاعلي خلال أزمة كورونا من الإخبار إلى تقصي الحقائق، عياد أبلال، المجلة المغربية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد ١٢، ٢٠٢٠م.

أهداف البحث:

●يهدفُ البحثُ إلى:

١- بيان معنى النَّوازِلِ، ودور النَّوازل في تطوُّرِ الخطاب الدعويّ؛ لما لها من أثرٍ فعَّالٍ ومُسبِّبٍ لمواكبة تداعيات الجوائح.

٢- توضيح منهج السَّلَفِ في التعاملِ مع الجوائحِ والنَّوازِلِ.

٣- أهميَّة دراسة النَّوازل من منظورٍ دعويٍّ.

٤- بيان آلياتِ تجديد الخطاب الدعويّ في زمن جائحة كورونا.

٥- دور الدُّعاةِ وواجباتهم في التعامل مع جائحة كورونا.

مشكلة البحث:

●كشف اللِّثام عن الدورِ الفعَّالِ للنَّوازِلِ، وأثرها في تطوُّر الخطاب الدعويّ، لاسيما في زمن جائحة كورونا، "كوفيد ١٩"، وذلك لمواكبة مستجدَّات الأزمة، والوصول بالخطاب الدعويّ إلى درجته المثلى، وبيان دورِهِ الأساسِ في خدمةِ الدين الحنيف، والعمل على مؤازرة مؤسَّسات المملكةِ العربيَّةِ السعوديَّةِ في مواجهة تلك الجائحة.

خطة البحث:

●قسَّمْتُ البحثَ إلى مقدمةٍ، وتمهيدٍ، وأربعةِ مباحثَ، وخاتمةٍ.

أما **المقدمةُ** فقد تحدثتُ فيها عن أسبابِ اختيارِ الموضوعِ وأهميَّتِهِ، والهدفِ منهُ، وخطةِ الدراسةِ.

وأما **التمهيدُ** فتحدثتُ فيه عن مصطلحاتِ البحث: "النَّوازل، الخطاب الديني، التجديد".

المبحث الأول: الحكمة من النَّوازل، ومنهج السلف في التعامل معها، وتضمَّنَ مطلبيْنِ، هما:

المطلب الأول: الحكمة من النوازل.

المطلب الثاني: منهج السلف في التعاملِ مع النَّوازل.

المبحث الثاني: أهمية دراسة النَّوازل من منظورٍ دعويٍّ.

المبحث الثالث: تحديث وسائل وأساليب الخطاب الديني في زمن جائحة كورونا.

المبحث الرابع: دور الدعاة في التعامل مع نازلة كورونا.

ثم **الخاتمة**، وتشتمل على أهم نتائج البحث.

وأخيرًا ثبت المصادر والمراجع.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

تمهيد

١- بيان معنى النَّوازل.

النَّوازل لغةً: جمعُ نَازِلةٍ، ويقال في الجمعِ: نَوازِلُ ونَازلاتٌ، وجِذْرُها (ن ز ل) يدُلُّ على هُبُوطِ الشيْءِ ووقُوعِهِ[(١)]، والنَّازلَةُ: اسمُ فاعلٍ من نَزَلَ يَنْزِلُ إذَا حلَّ[(٢)]، والنَّازِلةُ: "الشَّدِيدَةُ تنزِلُ بالْقوْمِ، وجمعُها النَّوازِلُ. والنَّازِلةُ الشِّدَّةُ منْ شدائدِ الدَّهْرِ تنزلُ بالناسِ، نسأَلُ اللهَ العافيةَ"[(٣)].

قال الشاعر[(٤)]:

وَلَـرُبَّ نَـازِلَـةٍ يَضِيْـقُ بِهَا الْفَتَى ذَرْعـاً وَعِنْـدَ اللـهِ مِنْـهَا الْمَـخْرَجُ

النَّوازلُ اصْطلاحًا:

اشتهرَ عندَ الفُقهاءِ إطلاقُ النَّازِلةِ على معناها اللُّغويّ المتقدِّم؛ أعني الشِّدَّةَ والمصيبة، وشدائد الدهر التي تنزل بالناس، كما أطلقوها على الجديدِ من المسائلِ الواقعةِ، وقد استعملوا ذلك في مواضعَ مِنْ كتُبِهِم؛ وذلك لأنها تتطلَّب اجتهادًا.

وعلى هذا يُطلقُ مُصطلحُ النَّوازل، ويُرادُ بهِ:

أ- المصائب والشدائد التي تنزل بالأمة، فيشرع لها القنوت.

ولذا ذهب جمهور العلماء إلى مشروعية القنوت عند النَّوازل، يقول شيخ الإسلام ابن

---

(١) أحمد بن فارس بن زكريا، «مقاييس اللغة». تحقيق عبد السلام هارون، (طبعة دار الفكر، ١٣٩٩ هـ). ٥: ٤١٧.

(٢) أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، «المصباح المنير في غريب الشرح الكبير»، تحقيق عبد العظيم الشناوي، (ط ٢، القاهرة، دار المعارف، د.ت)، ٢: ٦٠١)؛ أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري، «تهذيب اللغة»، تحقيق عبد السلام هارون، (ط ١، القاهرة، الدار المصرية للتأليف والترجمة، د.ت)، ١٣: ٢١١؛ أيوب بن موسى الكفوي، «الكليات»، (ط ٢، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م)، ٩١٠.

(٣) ابن منظور، «لسان العرب»، مادة: (ن ز ل).

(٤) القائل هو إبراهيم بن العباس الصولي، المتوفى سنة ٢٤٣ هـ، « عبد العزيز الميمني، «الطرائف الأدبية»، (ط ١، القاهرة، لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٩٣٧م)، ١٢٣.

تيمية بعد أن بيَّن الآراءَ في حُكمِ القنوتِ: "فيكون القنوت مسنونًا عند النَّوازل، وهذا القول هو الذي عليه فقهاء أهل الحديث، وهو المأثور عن الخلفاء الراشدين -رضي الله عنهم-"(١).

ب- الوقائع الجديدة التي لم يسبق فيها نصٌّ أو اجتهادٌ.

يقولُ الإمامُ مالكٌ: "أدركتُ هذا البلدَ وما عندهم إلا الكتاب والسنة، فإذا نزلت نازلةٌ جمع الأميرُ لها مَنْ حضرَ من العلماءِ فما اتفقوا عليه أنفذه"(٢).

ويقول الشافعيُّ -رحمه الله-: "وليست تنزلُ بأحدٍ من أهلِ دينِ الله نازلةٌ إلا وفي كتاب الله الدليلُ على سبيلِ الهُدى فيها"(٣).

ويقول ابنُ عبد البرِّ -رحمه الله- وهو يتحدَّثُ عن المنهجِ الواجبِ اتِّباعُهُ في استنباطِ حُكمِ النَّوازل: "وفيه دليلٌ على أنَّ الإمامَ والحاكمَ إذا نزلتْ به نازلةٌ لا أصل لها في الكتاب ولا في السنة، كان عليه أنْ يجمع العلماء وذوي الرأي ويشاورهم"(٤).

وذكر الإمام النوويُّ عددًا منها، "كعدوٍّ، وقحط، ووباء، وعطش، وضرر ظاهر

(١) أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، «مجموع الفتاوى». (المدينة المنورة ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ)، ١: ٢٠٦، وقد استدل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- على ذلك، -أعني القول بمشروعية القنوت واستحبابه عند النَّوازل-: "أن عمر رضي الله عنه قنت لما نزل بالمسلمين من النازلة، ودعا في قنوته دعاء يناسب تلك النازلة، كما أن النبي - صلى الله عليه وسلم- لما قنت أولا على قبائل بني سليم الذين قتلوا القراء دعا عليهم بالذي يناسب مقصوده، ثم لما قنت يدعو للمستضعفين من أصحابه دعا بدعاء يناسب مقصوده. فسنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم- وخلفائه الراشدين تدل على شيئين؛ أحدهما: أن دعاء القنوت مشروعٌ عند السبب الذي يقتضيه، ليس بسنة دائمة في الصلاة. الثاني: أن الدعاء فيه ليس دعاءً راتبًا، بل يدعو في كل قنوت بالذي يناسبه، كما دعا النبي - صلى الله عليه وسلم- أولا وثانيا. وكما دعا عمر وعلي - رضي الله عنهما- لما حارب من حاربه في الفتنة، فقنت ودعا بدعاء يناسب مقصوده".

(٢) محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي القرطبي، «الجامع لأحكام القرآن»، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط ١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٧ هـ، ٢٠٠٦م)، ٦: ٣٣٢.

(٣) محمد بن إدريس الشافعي، «الرسالة». تحقيق احمد شاكر، (ط ١، القاهرة، مصطفى البابي الحلبي، ١٣٥٨ هـ، ١٩٤٠م)، ٢٠.

(٤) يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر، «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد»، تحقيق ياسر بن إبراهيم، (ط ١، القاهرة، الفاروق الحديثة، ١٤٢٩ هـ، ٢٠٠٨م)، ٨: ٣٦٨.

بالمسلمين وغير ذلك"[١].

ويميل الباحث إلى ترجيح التعريف الاصطلاحي للنوازل بأنها: المسائلُ والحوادثُ التي لا أصل لها في الكتاب والسنة، وتحتاج إلى جوابٍ، منها ما هو واقع، ومنها ما لم يقع[٢].

ومعنى التي لا أصل لها في الكتاب والسنة: للدلالة على أن النازلة مستحدثة على غير سبق، وتحتاج إلى بذل الطاقة والاجتهاد في البحث عن حكمها، "ومَن تأمَّل تاريخَ المسلمين، يجد أنَّ لهم عنايةً فائقةً بأصول العلوم، ولهم عنايةٌ فقهيَّةٌ بالنَّوازل التي تَجِدُّ في حياة الأمة"[٣].

٢- معنى الخطاب الديني.

الخطاب الديني مركبٌ وصْفيٌّ، وهو من المصطلحات الجديدة التي حقَّقتْ شُهرةً وذُيُوعًا في العصرِ الحديثِ، وهذا المركب الوصْفِيُّ رُكِّبَ من كلمتَيْنِ، هما الخطابُ، ووُصِفَ بالدِّينيّ.

والخطابُ لغةً: جاء في لسان العرب: الخِطابُ والمخاطبةُ: مُراجعةُ الكلامِ، وقد خاطبهُ بالكلامِ مُخاطبةً وخِطابًا، وهما يتخاطبان، وفصلُ الخطابِ: أن يفْصِلَ بين الحقِّ والباطلِ، ويُمَيِّزَ بين الحُكمِ وضدِّهِ. والخِطاب كما قيل: هو الكلامُ الذي يُقصدُ به الإفهامُ، إفهامُ مَنْ هو أهلٌ للفَهْم، والكلامُ الذي لا يُقصدُ به إفهامَ المستمع، فإنه لا يُسمَّى خطابًا"[٤].

وقد وردتْ مادة (خطب) في عدة مواضع من القرآن الكريم، قال – تعالى-: ﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصْلَ الْخِطَابِ﴾ (ص:٢٠)، وقال – جل شأنه-: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ (الفرقان:٦٣)، وقال – سبحانه وتعالى-: ﴿وَاصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا وَلاَ تُخَاطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُواْ إِنَّهُم مُّغْرَقُونَ﴾ (هود:٣٧).

---

(١) الإمام النووي، «شرح النووي على صحيح مسلم»، ١: ٢١٣.

(٢) يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر، «الاستذكار»، (ط ١، القاهرة، الفاروق الحديثة، ١٤٢٩ هـ، ٢٠٠٨م)، ٨: ٥٨١.

(٣) عابد بن محمد السفياني، «معنى النَّوازل والاجتهاد فيها»، مجلة الأصول والنَّوازل، العدد ١، (١٤٣٠): ١٥.

(٤) ابن منظور، «لسان العرب»، مادة: "خ ط ب".

تعريفُ الخطاب اصطلاحًا: ورد في تعريف الخطابِ اصطلاحًا أنَّه: كلُّ نُطقٍ أو كتابةٍ تحملُ وجهةَ نظرٍ مُحدَّدةٍ من المتكلم أو الكاتب، ويلزمه التأثير في السامع أو القارئ، ومراعاة الظروف اللازمة لذلك.

ويُستنبطُ ممَّا سبق أنَّ الخطابَ يُمكنُ تعريفُهُ بأنَّهُ: إيصالُ الأفكارِ إلى الآخرين بواسطةِ الكلامِ المفهومِ، واللغةُ في ذلك هي أداةُ الخطابِ، وتعني أنَّها قالَبُ الأفكارِ ووِعَاؤُها.

والدين لغة، يطلق على عدَّة معانٍ:

الأوَّل: المِلْكُ، والسُّلْطانُ، كما في قوله – تعالى- :(مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ) (يوسف:٧٦)، أي: في مُلكِهِ، وسُلْطانِهِ.

الثَّانِي: الطريقةُ، كما في قوله- تعالى-: (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) (الكافرون: ٦).

الثَّالث: الحُكْمُ[١]، كما في قوله- تعالى-: (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ) (الأنفال:٣٩).

الرَّابع: القانونُ الَّذي ارْتضاهُ اللهُ لعبادِهِ[٢]، كما في قوله – تعالى- : (شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ) (الشورى:١٣).

الخامسُ: الذُّلُّ، والخُضُوعُ، يقال: دان لفلانٍ، أي: خضع له، وذلّ.

السادسُ: الجزاء، كما في قوله- تعالى- :(مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ) (الفاتحة:٤)، أي: يوم الجزاء[٣].

واصطلاحًا هو: ما شرعه اللهُ لعبادِهِ منْ أحكامٍ.

وعند تركيبِ اللفظتَيْنِ يُصبح المصطلح "الخطاب الديني"، ويقصد بالخطاب الديني: الرسالة الدعويَّة الدينيَّة البشريَّة التِي يُوجِّهُها المسلمونَ باسمِ دينهم إلى مختلف فئات البشر مسلمين وغير مسلمين، منطلقًا من المرجعية الإسلامية الكتاب والسنة.

والخطاب الديني إما أن يعالج موضوعات وقضايا دينية أو غير دينية، مع تناوُلِها من منظورٍ دينيّ، مُستندا في منطلقاتِهِ إلى المرجعيَّةِ الدينيَّةِ الإسلاميَّةِ، الَّتي أساسُها القرآنُ والسُّنَّةُ النبويَّةُ المطهَّرةُ، وقد يكونُ صادرًا عن فردٍ، أو مجموعةِ أفرادٍ، أو مؤسَّسةٍ عامَّةٍ، أو دينيَّةٍ

(١) ابن منظور، «لسان العرب»، مادة: "د ي ن".

(٢) المصدر السابق.

(٣) ابن منظور، «لسان العرب»، مادة: "د ي ن".

متخصِّصَةٍ منْ مُؤسَّساتِ الدَّعْوةِ الدينيَّةِ، وذلك بهدفِ القيامِ بمهمَّةِ الدَّعوةِ الإسلامية بمختلف وظائفها، والتي تتدرج من مُجَرَّدِ التعريفِ بالإسلامِ، مُرورًا بالإقناعِ بعظمتِهِ، وانتهاءً بالدعوةِ لاعتناقِهِ مُستخدمًا في ذلك كافَّةَ الْوسائلِ الممْكنةِ والمتاحةِ، والَّتِي تتَّفِقُ مع مبادئِ الشَّريعةِ الإسْلاميَّةِ"(١).

والخطابُ الدينيُّ هو الرسالة التي نزلت من فوق سبع سماوات عن طريق الوحي، لتنظيم علاقات البشر مع خالقهم وأنفسهم وغيرهم، وهذا الخطاب هو الذي يُحَدِّدُ المصلحةَ من المفْسدةِ، والصَّالِحَ من الطَّالِحِ، والمستقيمَ من المعْوجِّ، والمؤمنَ من الكافرِ، والصَّوابَ من الخطأِ، ويُقرِّرُ السِّلْمَ من الحربِ، وهو الميزانُ الذي يفصلُ في ميزان الخلقِ إلى الجنة أو النار، هذا هو الخطابُ الإسلاميُّ المقدَّسُ الذي لا يأتيه الباطلُ من بيْنِ يديْهِ ولا مِنْ خلفِهِ، وهو محفوظٌ بحفظِ اللهِ إلى يومِ القيامةِ(٢)، قال – تعالى-: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (الحجر:٩).

٣- معنى كورونا.

ذكرتْ مُنظمةُ الصِّحَّةِ العالميَّةِ عبر موقِعِها على الشبكةِ العنكبوتيةِ الإنترنت: أنَّ "فيروسات كورونا" "corona viruses": "هي سلالةٌ واسعةٌ من الفيروسات التي قد تُسبِّبُ المرضَ للحيوانِ والإنسانِ. وأنَّ عددًا من فيروساتِ كورونا تُسبِّبُ للبشرِ أمراضًا تنفُّسيَّةً تتراوح حِدَّتُها من نزلات البرد الشائعةِ إلى الأمراضِ الأشدِّ وخامةً، مثل متلازمة الشرق الأوسط التنفسية (ميرس)، والمتلازمة التنفسية الحادَّة الوخيمة (سارس). ويُسبِّبُ فيروس كورونا المكتشف مؤخرًا مرض كوفيد-١٩"(٣).

---

(١) محمد منير حجاب، «تجديد الخطاب الديني في ضوء الواقع المعاصر»، (ط ١، القاهرة، دار الشروق للنشر والتوزيع، ٢٠٠٤م)، ٢٣٧.

(٢) أشرف يحيى أبو عطايا؛ عبدالهادي أبو زينة، «تطوير الخطاب الديني كأحد التحديات التربوية المعاصرة»، أعمال مؤتمر الإسلام والتحديات المعاصرة، الجامعة الإسلامية،(٢٠٠٧). ٦٨٧.

(٣) الموقع الرسمي لمنظمة الصحة العالمية على الشبكة العنكبوتية الإنترنت:
https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel-coronavirus-2019/advice-for-public/q-a-coronaviruses استرجع في ١/ ٢/ ٢٠٢١م.

وعرَّفتْ مُنظمةُ الصِّحَّةِ العالميَّةِ مرضَ كوفيد-١٩ بأنَّه: "مرضٌ مُعْدٍ يُسبِّبُهُ آخرُ فيروسٍ تمَّ اكتشافُهُ من سُلالةِ فيروساتِ كورونا، ولم يكن هناك أيُّ عِلْمٍ بوُجودِ هذا الفيروس الجديد ومرضه قبل بَدْءِ تفشِّيهِ في مدينة ووهان الصينية في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٩. وقد تحوّل كوفيد-١٩ الآن إلى نازلة تؤثِّرُ على العديدِ من بلدان العالم"(١).

ومِنْ أعراضِ هذا المرضِ والتي تُعدُّ الأكثرَ شيوعًا: الحُمَّى والإرهاقُ والسُّعالُ الجافُّ. وتشملُ الأعراضَ الأُخرى الأقلَّ شيوعًا، ولكن قد يُصابُ بها بعضُ المرضى: الآلام والأوجاع، واحتقان الأنف، والصداع، والتهاب الملتحمة، وألم الحلق، والإسهال، وفقدان حاسة الذوق أو الشم، وظهور طفح جلدي، أو تغيُّر لون أصابع اليدين أو القدمين. وعادة ما تكون هذه الأعراض خفيفةً، وتبدأ بشكل تدريجي. ويُصابُ بعضُ الناسِ بالعَدْوى دون أن يشعروا إلا بأعراضٍ خفيفةٍ جدًّا(٢).

وذكرتْ مُنظمةُ الصِّحَّةِ العالميَّةِ أنَّه يتعافى مُعظمُ الناسِ (نحو ٨٠%) منَ المرضِ دُونَ الحاجةِ إلى علاجٍ خاصٍّ، ولكنَّ الأعراضَ تشتدُّ لدى شخصٍ واحدٍ تقريبًا من بينِ كُلِّ خمْسةِ أشخاصٍ مُصابين بمرض كوفيد-١٩، فيُعاني منْ صعوبةٍ في التنفُّسِ. وتزْدادُ مخاطرُ الإصابةِ بمُضاعفاتٍ وخيمةٍ بين المسنِّينَ، والأشخاصِ المصابين بمشاكلَ صحيَّةٍ أُخرى مثل ارتفاع ضغط الدم أو أمراض القلبِ والرئةِ أو السُّكَّريّ أو السرطان، وينبغي لجميع الأشخاص- أيا كانت أعمارهم- التماسُ العنايةِ الطبيَّةِ فورًا إذا أصِيبُوا بالحُمَّى أو السُّعال المصحوبَيْن بصعوبةٍ في التنفس، أو ضيق النفس، وألم أو ضغط في الصدر، أو فقدان القدرة على النطق أو الحركة، ويُوصَى بالاتصال بالطبيب، أو بمرفق الرعاية الصحيَّةِ مسبقًا؛ ليتسنَّى توجيهُ المريضِ إلى المِشْفَى المناسِبِ(٣).

---

(١) نفس المصدر، الموقع الرسمي لمنظمة الصحة العالمية على الشبكة العنكبوتية الإنترنت، استرجع في ١/ ٢/ ٢٠٢١م.

(٢) موقع وزارة الصحة السعودية،
https://www.moh.gov.sa/HealthAwareness/EducationalContent/PublicHealth/Pages/corona.aspx. استرجع في ١/ ٢/ ٢٠٢١م

(٣) الموقع الرسمي لمنظمة الصحة العالمية على الشبكة العنكبوتية الإنترنت:
https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel-coronavirus-

المبحث الأول: الحكمة من النَّوازل، ومنهج السلف في التعامل معها.

المطلب الأول: الحكمة من النوازل:

ذكر العلماءُ أنَّ النَّوازلَ والابتلاءاتِ لا تخلو من حكمةٍ، قد تكونُ ظاهرةً، وقد تكونُ باطنةً، وهي تختلفُ في إحصائِها بقدرِ الطاقةِ البشريَّةِ، ومن هذه الحِكَمِ:

أولًا: أنَّ النَّوازلَ والابتلاءاتِ تُعدُّ درسًا عمليًّا في التوحيدِ، والإيمانِ بقضاءِ الله وقدَرِهِ.

وذلك لأنَّ المؤمنَ عندما يتدبَّرُ الحِكمةَ منَ النَّوازلِ، ويتفكَّرُ فيها يُدْرِكُ أنَّها تحمِلُ في طيَّاتِها درْسًا عمليًّا في الاعترافِ بأنَّ هذا الكونَ مملوكٌ لمالكٍ، وللعبدِ أنْ يُسلِّمَ بوجودِ هذه القُدرةِ المصرِّفةِ للكوْنِ، قال – تعالى-: (أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ) (الأعراف: ٥٤).

يقولُ الإمامُ السَّعْدِيُّ -رحمه الله- في تفسيرِها: " أي: له الخلقُ الذي صدرتْ عنهُ جميعُ المخلوقاتِ عُلْوِيّها وسُفْلِيّها، أعيانِها وأوصافِها وأفعالِها، والأمرُ المتضمنُ للشرائعِ والنبواتِ، فالخلقُ: يتضمَّنُ أحكامَهُ الكونيَّةَ القدريَّةَ، والأمرُ: يتضمَّنُ أحكامَهُ الدينيَّةَ الشرعيَّةَ، وثم أحكام الجزاء، وذلك يكون في دار البقاءِ، (تَبَارَكَ اللَّهُ) أي: عظُمَ وتعالى وكثُرَ خيرُهُ وإحسانُهُ، فتبارك في نفسِهِ لعظمةِ أوصافِهِ وكمالِها، وباركَ في غيره بإحْلالِ الخيْرِ الجزيلِ والبِرِّ الكثيرِ، فكُلُّ بركةٍ في الكوْنِ، فمِنْ آثارِ رحمتِهِ، ولهذا قال: (تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ)، ولما ذكر من عظمتِهِ وجلالِهِ ما يدُلُّ ذوي الألبابِ علَى أنَّهُ وحدَهُ المعبودُ المقصُودُ في الحوائجِ كلِّها؛ أمرَ بما يترتَّبُ علَى ذلك، فقال: (ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ وَلا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ) (الأعراف: ٥٥، ٥٦)" [(١)].

ثانيًا: أنَّ النَّوازلَ تُعد دليلًا دامغًا في اعترافِ الإنسانِ بضعفِهِ.

وذلك لأنَّ النَّوازلَ تُسْقِطُ جميعَ أقنعةِ الكِبْرِ والخُيَلاءِ التي ظنَّ إنسانُ العصرِ الحديثِ أن تتوَّج بها، فانبهر بالماديَّةِ، والتقدُّمِ العلميِّ، وظنَّ أنَّهُ تمكَّنَ من مقاليدِ التصرُّف في الأرضِ،

2019/advice-for-public/q-a-coronaviruses استرجع في ١/ ٢/ ٢٠٢١م.

(١) عبد الرحمن بن ناصر السعدي،«تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»، (ط١ مؤسسة الرسالة، ١٤٢٣هـ)، ٨: ٢٩١.

فظهرتْ أبواقٌ تعادي الدينَ، وتنشُرُ الإلحادَ والتياراتِ الفاسدةَ، فطغى الإنسانُ وتجبَّرَ، كما قال – تعالى-: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ۝٧﴾ (العلق: ٦،٧)؛ فتأتي النَّوازلُ والابتلاءاتُ عقابًا وزجرًا، كما قال – تعالى-: (كَذلِكَ نَبْلُوهُمْ بِما كانُوا يَفْسُقُونَ) [الأعراف:١٦٣]، ولِتقْرعَ الإنسانَ وتزجرُهُ، وتدحرُهُ دحرًا إلى بقعةِ العبوديَّةِ، فتُلزِمُهُ إيَّاها، بعدما تجبَّرَ بأقوالِهِ وأفعالِهِ، وجاهرَ اللهَ بالمعاصِي؛ فتأتي رُسُلُ اللهِ تترا لِتُعرِّفَ الإنسانَ بضعفِهِ، ومن ثمَّ يُقِرُّ بأنَّهُ مملوكٌ لمالكِ المُلْكِ.

يقولُ الإمامُ ابنُ القيِّمِ –رحمه الله-: " فلولا أنَّهُ – سبحانه- يُداوِي عبادَهُ بأدويةِ الْمِحَنِ والابتلاءِ لطغوْا وبغَوْا وعتوْا، والله – سبحانه- إذا أرادَ بعبدٍ خيرًا سقاهُ دواءً منَ الابتلاءِ والامتحانِ على قدْرِ حالِهِ، يستفرِغُ بهِ من الأدواءِ المهْلِكةِ، حتَّى إذا هذَّبَهُ ونقَّاهُ وصفَّاهُ؛ أهَّلهُ لأشْرفِ مراتبِ الدُّنيا، وهي عُبودِيَّتُهُ، وأرفعِ ثوابِ الآخرةِ، وهو رؤيتُهُ وقرْبُهُ، انتهى "[(١)].

ثالثًا: إقامةُ حُجَّةُ العدلِ على العبادِ:

تعتبر النوازل دليلا على إقامة حجة العدل على العباد، وينبغي للعبد أن يسلم أمره لله تعالى، ويؤمن بقضائه وقدره، ويسلم أنه مملوك لمالك يفعل في مملوكه ما يشاء، وأنه مملوك لحكيم، لا يصدر منه –تعالى- شيء إلا لحكمة بعضها يكون ظاهرًا وبعضها يكون باطنًا.

يقول الإمامُ ابْنُ القيِّم–رحمه الله-: "ومنها (أي منَ الحِكَمِ فِي الابتلاءِ بالضرَّاء) إقامةُ حجةِ عدلِهِ –عزَّ وجلَّ- على عبدِهِ؛ ليعلَمَ هذا العبدُ أنَّ للهِ عليْهِ الحُجَّةَ البالغةَ، فإذا أصابهُ من المكروهِ شيءٌ، فلا يقول: مِنْ أيْنَ هذا؟، ولا مِنْ أيْنَ أتيْت؟، ولا بأي ذنبٍ أُصبْتُ؟، وما نزل بلاءٌ قطُّ إلا بذنبٍ، ولا رُفِعَ إلا بتوبةٍ"[(٢)].

رابعًا: أنَّ النَّوازلَ والمِحنَ أسبابٌ لتكفيرِ الذنوبِ.

فقد جعل الله تعلى النوازل والمحن أسبابًا لتكفير الذنوب، ورفع الدرجات، فعنْ أبي هريرة – رضي الله عنه- قال: قال النبي – صلى الله عليه وسلم-: "مَا يَزالُ البَلاءُ بالْمُؤْمِنِ والْمُؤْمِنَةِ فِي نَفْسِهِ، وولدِهِ، ومِالِهِ، حتَّى يَلْقَى اللهَ ومَا عليْهِ خَطِيئةٌ"[(٣)].

(١) ابن القيم، «زاد المعاد»، ٢: ٨٨.

(٢) ابن القيم، «مفتاح دار السعادة»، ١: ٣٠٠.

(٣) رواه الترمذي (٢٣٩٩) وصححه الألباني في "السلسلة الصحيحة، ٢٢٨٠.

وعَنْ أَنَسٍ – رضي الله عنه– قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–: "إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"(١).

خامسًا: أنَّ فِي النَّوازِلِ اختبارًا للمؤمنين.

وهذه حكمة بالغة ينبغي للمؤمن أن يعلمها، وهي أن النوازل فيها اختبار ، وتمحيص، ليميز الله الخبيث من الطيب، وبها يمتاز الناس بين صابر محتسب، وقنوط كفار، قال – تعالى–: (وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ) (محمد: ٣١)، وقال تعالى: (وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ ۗ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ (١٥٥) الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ (١٥٦) أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ۖ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ (١٥٧)) (البقرة: ١٥٥ – ١٥٧).

يقولُ الإمامُ السعديُّ –رحمه الله–: " أخبر – تعالى– أنَّهُ لا بُدَّ أنْ يبتليَ عبادَهُ بالمِحَنِ، ليتبيَّنَ الصادقُ من الكاذبِ، والجازع من الصابر، وهذه سُنَّتُهُ – تعالى– في عِبادِهِ؛ لأنَّ السَّرَّاءَ لوِ اسْتمرَّتْ لأهلِ الإيمانِ، ولمْ يحصلْ معها محنةٌ؛ لحصل الاختلاطُ الذي هو فسادٌ، وحكمةُ اللهِ تقتضي تمييزَ أهلِ الخيرِ منْ أهلِ الشرِّ. هذه فائدةُ المحنِ، لا إزالة ما مع المؤمنين من الإيمان، ولا ردّهم عن دينهم، فما كان الله ليُضيعَ إيمان المؤمنين، فأخبر في هذه الآيةِ أنه سيبتلي عباده"(٢).

وإذا وقعتِ النَّوازلُ والمِحَنُ، وتعرَّض الناسُ للابتلاء؛ انقسم الناسُ فريقَيْن: فريقٌ جازعٌ ساخطٌ، وفريقٌ صابرٌ محتسبٌ. فالجازعُ حصلتْ له المصيبتانِ، فوات المحبوبِ، وهو وُجُودُ هذه المصيبةِ، وفواتُ ما هو أعظمُ مِنها، وهو الأجرُ بامتثالِ أمرِ اللهِ بالصَّبْرِ، ففاز بالخسارةِ والحِرْمانِ، ونقص ما معه من الإيمانِ، وفاتهُ الصبرُ والرضا والشكرانُ، وحصل له السخطُ الدَّالُّ على شِدَّةِ النُّقْصانِ.

وأمَّا مَنْ وفَّقَهُ اللهُ للصبرِ عندَ وُجُودِ هذه المِحَنِ والْمصائِبِ، فحبسَ نفسَهُ عن

(١) رواه الترمذي (٢٣٩٦) وصححه الألباني في "السلسلة الصحيحة، ١٢٢٠.

(٢) السعدي، «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»، ٢: ٧٦.

التسخُّطِ والجزعِ، قولا وفعلا، واحتسبَ أجرَها عندَ اللهِ، وعلمَ أنَّ ما يُدركُهُ منَ الأجْرِ بصبرِهِ أعظمُ من المصيبةِ الَّتِي حصلتْ لهُ، بل المصيبةُ تكونُ نعمةً في حقِّهِ؛ لأنَّها صارتْ طريقًا لحصولِ ما هو خيرٌ له وأنفعُ منها، فقدِ امْتثلَ أمرُ اللهِ، وفازَ بالثوابِ، فلهذا قال – تعالى-: (وَبَشِّرِ الصَّابِرِين) أي: بشِّرْهم بأنَّهُمْ يُوفَّوْنَ أجرَهم بغيرِ حسابٍ(١).

وقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم-: "عجَبًا لأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لأَحَدٍ إِلا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ"(٢).

سادسًا: أن النَّوازلَ تعد جسرًا إلى رحمة الله – تعالى- وفضله.

يقول الإمامُ ابنُ القيِّمِ -رحمه الله-: "إذا تأملْتَ حكمتَهُ – سبحانه- فيما ابتلى به عباده، وصفوته بما ساقهم به إلى أجلِّ الغايات وأكمل النهايات التي لم يكونوا يعبرون إليها إلا على جسر من الابتلاء والامتحان، وكان ذلك الابتلاءُ والامتحانُ عينَ الكرامة في حقِّهِمْ، فصُورتُهُ صورةُ ابتلاءٍ وامتحانٍ، وباطنه فيه الرحمة والنعمة، فكم لله مِن نعمةٍ جسيمةٍ ومنَّة عظيمة تُجنى من قطوفِ الابتلاء والامتحان"(٣).

(١) المصدر السابق.

(٢) رواه مسلم في صحيحه، ٢٩٩٩.

(٣) ابن القيم، «مفتاح دار السعادة»، ١: ٢٩٩.

المطلب الثاني: منهج السلف في التعاملِ مع النَّوازل.

لقد كان للسلفِ الصالحِ خيرُ أثرٍ يُقْتفَى في التعامُلِ مع النَّوازل والابتلاءات، وكانتْ لهم مواقفُ وآثارٌ خالدةٌ ظلَّتْ نِبْراسًا يُستضاءُ بهِ عند نزولِ المِحَن، فمنْ منهجِهمْ فِي التَّعامُلِ مع النَّوازل:

أولًا: الصَّبر.

لقد ضرب السلف الصالح أروع الامثلة في الصبر على المحن، والابتلاءات، ولا عجب في ذلك وهم من تأسوا بسيد الرسل المصطفى –صلى الله عليه وسلم–، وأخذوا بسنته نبراسًا أضاءوا به حياتهم، يقول عمرُ بنُ الخطاب – رضي الله عنه–: "إنَّ أفضلَ عيشٍ أدركناهُ بالصبر، ولو أنَّ الصبرَ كان من الرجال كان كريمًا[(١)]".

وقال عمر بن عبد العزيز – رضي الله عنه– وهو على المنبر: "ما أنعم اللهُ على عبدٍ نعمةً فانتزعها منه، فعاضه مكانَ ما انتزع منهُ الصبرَ، إلا كان ما عوَّضه خيرًا ممَّا انتزع منهُ، ثم قرأ: {إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ[(٢)]} (الزمر من الآية:١٠).

وعن الشعبي، قال شريحٌ– رضي الله عنهما–: "إني لأُصابُ بالمصيبة، فأحمدُ اللهَ عليها أربعَ مراتٍ؛ أحمدُ إذ لم يكنْ أعظم منها، وأحمد إذ رزقني الصبر عليها، وأحمد إذ وفَّقني للاسترجاعِ لما أرجو من الثواب، وأحمد إذ لم يجعلْها في ديني"[(٣)].

وما يلقى هذه المنزلة العظيمة إلا من اصطفاه الله تعالى وبلغه منازل الفهم الدقيق لأمر الابتلاء والمحن، وفقه مغزى الصبر.

وعن إبراهيم التيميّ، قال: "ما من عبدٍ وهبَ الله له صبرًا على الأذى، وصبرًا على البلاء، وصبرًا على المصائب، إلا وقد أُوتي أفضل ما أوتيه أحد، بعد الإيمان بالله[(٤)]".

ثانيًا: الشورى.

الشورى لغة: من المشورة والمشاورة: التناصُح واستخراج الرأي، وتشاور: أي

(١) ابن أبي الدنيا «الصبر والثواب عليه»، ٢٣.

(٢) المصدر السابق، ٣٠.

(٣) الذهبي، «سر أعلام النبلاء»، ٤: ١٠٥.

(٤) ابن أبي الدنيا، «الصبر والثواب عليه»، ٢٨.

استخرج ما عنده من رأي، يقال: شاورته الرأي بمعنى استشرته، وطلبت منه المشورة. وفلان خير وشيّر أي يصلح للمشاورة، وتشاور واشتور القوم: شاور بعضهم بعضًا[(١)].

تعني الشورى اصطلاحًا كما عرفها الأصبهاني: "هي استخراج الرأي، بمراجعة البعض إلى البعض[(٢)]". والشورى رجوع الحاكم أو القاضي أو آحاد المكلفين في أمر لم يستبن حكمه بنصٍّ قرآنيّ أو سنةٍ أو ثبوت إجماع، إلى من يُرجى منهم معرفتُهُ بالدلائلِ الاجتهاديَّة من العلماء المجتهدين، ومن قد ينضمُّ إليهم من أهل الدِّرايةِ والاختصاصِ.

وقيل في اصطلاحِها: هي اسْتطلاعُ الرأيِ من قِبل أهل الاختصاص فيما لا نصّ فيه.

وقد امتثل السلفُ لتطبيق مبدأ الشورى خصوصًا في أمر النَّوازل؛ عملًا بسنة النبي –صلى الله عليه وسلم–، واقتفاءً لأثره، كما قال – تعالى–: (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ) (آل عمران: ١٥٩).

يقول شيخ الإسلام ابنُ تيمية –رحمه الله–: "إنَّ الله أمر بها نبيَّه؛ لتأليف قلوب أصحابه، وليقتدي به مَن بعده، وليستخرج بها منهم الرأي فيما لم ينزل فيه وحيٌ من أمور الحرب، والأمور الجزئية وغير ذلك، فغيره أولى بالمشورة"[(٣)].

وكان الخلفاء الراشدون بعد رسول الله – صلى الله عليه وسلم– يستشيرون الأمناء من أهل العلم في الأمور المباحة؛ ليأخذوا بأسهلها، فإذا وضح الكتاب والسنة لم يتعدَّوها إلى غيرها؛ اقتداء بالرسول – صلى الله عليه وسلم–.

وأول أمر تشاور فيه الصحابةُ بعد وفاةِ الرسول– صلى الله عليه وسلم–؛ هو أمر الخلافة في سقيفة بني ساعدة، فتمَّ تحقيقُ مبدأ الشورى في تعيين الخليفة الأول، الذي يقوم مقامَ الرسول– صلى الله عليه وسلم– في حراسة الدين وسياسة الدنيا. واستشار أبو

(١) ابن فارس،«مقاييس اللغة»، ٣: ٢٢٦؛ مجد الدين الفيروزآبادي، القاموس المحيط»، (ط ٨، ، بيروت – لبنان، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٦هـ)، ٤٢١.

(٢) أبو القاسم الأصبهاني، «المفردات في غريب القرآن»، ط ١ دمشق – بيروت، دار القلم ١٤١٢هـ)، ٤٧٠.

(٣) أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، «مجموع الفتاوى»، (المدينة المنورة ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ)..٢٨: ٣٨٧.

بكر- رضي الله عنه- المسلمين في قتال مانعي الزكاة الذين ارتدُّوا بعد وفاة الرسول- صلى الله عليه وسلم- [١].

قال القرطبيُّ -رحمه الله-: وتشاوروا في أهل الرِّدَّةِ، فاستقرَّ رأيُ أبي بكرٍ على القتال. واستشار عمر الصحابة - رضي الله عنهم- في قضية تقسيم أرض العراق[٢]، وكان يجمع شيوخ بدر لاستشارتهم في النَّوازلِ والمستجدَّات.

ثالثًا: طاعة وليّ الأمر، والاجتماع عليه.

أجمع العلماءُ على وجوبِ طاعة الأمراءِ في غير معصيةٍ، ذكره الإمامُ النوويُّ[٣].

وقد حكى الإجماعَ على ذلك أيضًا الحافظُ ابنُ حجرٍ، فقال: "وقد أجمع الفقهاءُ على وجوبِ طاعةِ السُّلْطانِ المتغلِّبِ، والجهادِ معه، وأنّ طاعته خيرٌ من الخروج عليه؛ لما في ذلك من حقنِ الدماء، وتسكينِ الدهماءِ" [٤].

ولم يُنقلْ عن أحدٍ من صحابةِ رسول الله - رضي الله عنهم أجمعين-، ولا من جاء بعدهم من أئمة السلف المعتبرين؛ مخالفةُ هذا الأصل، أو القول بعدم لزوم الطاعة وجواز الخروج على الأئمة، وقد استقر الإجماع عليه وبيَّنهُ أئمةُ السنة، وهو الموافق للنصوصِ الصريحةِ من الكتاب والسنة.

وقال الحسن البصري: "هم يَلُونَ من أمورنا خمسًا: الجمعة والجماعة والعيد والثغور والحدود، والله لا يستقيم الدينُ إلاَّ بهم وإن جاروا وظلموا، والله لما يصلح الله بهم أكثر مما يفسدون، مع أن طاعتهم والله لغبطة، وأن فرقتهم لكفر"[٥].

وقال ابن رجب الحنبلي-رضي الله عنه-: وأما السمع والطاعة لولاة أمور المسلمين ففيها سعادة الدنيا، وبها تنتظم مصالح العباد في معاشهم، وبها يستعينون على إظهار دينهم وطاعة ربهم، كما قال علي بن أبي طالب- رضي الله عنه-: "إن الناس لا يصلحهم إلا إمام بر أو فاجر، إن كان فاجرًا عبد المؤمن فيه ربَّهُ، وحمل الفاجر فيها إلى أجله "[٦].

(١) القرطبي، «الجامع لأحكام القرآن»، ١٦: ٣٧.
(٢) أبو يوسف يعقوب الأنصاري، «الخراج»، (ط ١، القاهرة، المكتبة الأزهرية للتراث، د.ت). ٣٥.
(٣) النووي،«شرح صحيح مسلم»، ١٢: ٢٢٩.
(٤) ابن حجر، «فتح الباري على صحيح البخاري»، ٧: ١٣.
(٥) ابن رجب الحنبلي،«جامع العلوم والحكم»، ٢: ٢١٧.
(٦) المصدر السابق.

وقال عبد الله بن المبارك[1]:

إن الجـــماعة حبل الله فاعتصـــــموا منه بعـــروته الوثقـــى لمـــن دانـــا
كم يـــدفع الله بالســـلطان معضـــلة في دينـــا رحمـــة منـــه ودنيـــانا
لولا الخـــلافة لم تأمـــن لنـــا سبل وكـــان أضعفـــنا نهـــبا لأقـــوانـــا

ويكون اتباعهم والسمع لهم والطاعة في زمن النَّوازل آكدَ وأشدَّ؛ لما يرونه محققًا للمصلحة العامة، وحتى تخرج البلاد من المحن والبلاء بسلام، ولا يعرف قدر هذه النعمة إلا مَنْ فقدها، ووطأ بقدميه حر جمر فتنتها، ومن ثمَّ تكون التعليمات الصادرة زمن النَّوازل، وما يتعلق بالمحن من قرارات وإرشادات في حكم الوجوب؛ لما لها من مقاصدَ اجتمع عليها أهلُ الاختصاص والنُّهَى.

(١)القرطبي، «الجامع لأحكام القرآن»، ٤: ٩٧.

المبحث الثاني: أهمية دراسة النَّوازل من منظور دعوي.

لقد خلق الله الإنسان للعبادة، قال – تعالى- : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنْسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ *مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ *إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾ [الذاريات: ٥٦-٥٨]، والعبادة كما عرفها شيخ الإسلام بن تيمية -رحمه الله-: هي "اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة"(١).

يقول الإمامُ الشافعيُّ-رضي الله عنه-: "الناسُ متعبَّدونَ بأنْ يقولوا ويفعلوا ما أُمِروا به، وينتهوا إليه لا يجاوزونه؛ لأنّهم لم يعطوا أنفسهم شيئًا، إنّما هو عطاء الله، فنسأل الله عطاءً مؤديًا لحقّه وموجبًا لمزيده"(٢).

وحاجةُ الناسِ إلى معرفةِ دينِهم من أهمِّ الضرورات، وأعلى الغايات، يقول ابنُ القيّم: "حاجةُ الناسِ إلى الشريعةِ ضروريَّةٌ فوق حاجتِهِمْ إلى كُلِّ شيءٍ، ولا نسبة لحاجتِهِم إلى علمِ الطبّ إلَيْها"(٣).

وانطلاقًا من شموليَّةِ الشريعةِ الإسلاميَّةِ، وكفايتها بتلبية حاجات العباد؛ دأب فريقٌ من المتخصّصينَ في الفقهِ الإسلاميّ إلَى دراسةِ فِقهِ النَّوازلِ من ناحيةٍ شرعيَّةٍ؛ وذلك تلبيةً لمستجدَّاتِ القضايا الفقهيَّةِ المعاصرةِ، والأحداثِ الجديدةِ، وقد أُطلقَ على هذا القسمِ القضايا الفقهيةُ المعاصرةُ، فتبارى المتخصصون في الشريعة لدراسة هذه المستجداتِ وفقَ أصولٍ راسخةٍ من الكتاب والسنة.

ومن هذا المنطلق تأتي أهميةُ دراسةِ النَّوازلِ من ناحية دعوية، وذلك لمواكبةِ الأحداث المعاصرة، والنَّوازل الجديدة التي تفرض على المتخصصين في الدعوة الإسلامية دراسة هذه النَّوازل، والوقوف على آثارها وتداعياتها على الدعوة الإسلامية، وإمداد المتخصصين من الدعاة والوعاظ بجديدِ النتائج والمستجدات الناتجة عن دراسة تلك الأزمات والنَّوازل.

ومن ثمَّ تأتي أهميةُ دراسةِ نازلة كورونا؛ وذلك لتربُّعِها على عرشِ النَّوازلِ في الوقت الراهن، ولما حقَّقتْهُ من آثار مادية ومعنوية، تضرر منها العالمُ أجمعُ.

---

(١) ابن تيمية، «مجموع الفتاوى»، ١٠: ٤٩.

(٢) الإمام الشافعي، «الرسالة»، ١٩٠.

(٣) ابن القيم، «مفتاح دار السعادة»، ٢: ٢.

وتكمن أهميةُ دراسة النَّوازلِ من منظورٍ دعويّ في عدةِ أمورٍ، منها:

١- معالجةُ القضايا المستجدَّة المطروحة على الساحة، وضرورة الوقوف على الأسس والقواعد والضوابط التي يجب اعتمادها؛ لتأثير تلك النَّوازل على الخطاب الدعوي(١).

٢- أنَّ دراسة النَّوازل دراسةً تكامليَّةً لا تتوقف على تخصُّصٍ مُحدّدٍ، فلا بُدَّ لكل تخصُّصٍ أن يُدْلِيَ بدلْوِهِ لمعالجة المشكلةِ، ودراستِها وفق تخصصهِ الدقيقِ، ومعرفة ما يتعلَّقُ بالنازلةِ من كافَّةِ أبعادِها الشرعيَّةِ، والدعويَّةِ، والتاريخيَّةِ، والقانونيَّةِ، والاجتماعيَّةِ، والطبيَّةِ، والاقتصاديَّةِ، والنفسيَّةِ، ومن ثمَّ الوصول إلى نتيجةٍ دقيقةٍ حيالَ دراسةِ النازلةِ.

٣- إبراز قوةِ الدين الإسلاميّ، والقيام على أداء أمانة إبلاغه وتوصيل رسالته في صورة معاصرة، تلائم دراسة مستجدات العصر، جامعًا في طياته بين الأصالة والمعاصرة.

٤- بيان قدرة تخصص الدعوة الإسلاميَّة على دراسة ومعالجة النَّوازل ومستجدات العصر، وأنه لا يعيش في معزل مما يدور على الساحة المحليَّة والدوليَّة، والعمل على تقديم الحلول وفق التخصُّصِ لدراسة تلك الجوائح، لا سيما نازلة كورونا.

٥- إقامة الحُجَّةِ على العالمين بصدق الإسلام، وخلوده وصلاحيته للقيادة والريادة والتوجيه، وصلاحيَّة علومه إلى قيام الساعة.

٦- أنه يظهر كمال الدين الإسلامي، وتناغم فروعه الشرعية، وبيان قدرتها على استيعاب كافة النَّوازل والمستجدات، وأنَّ شريعة الإسلام امتازتْ عن الشرائع السماويَّة والقوانينِ الأرضيَّة بكونِها صالحةً لكلِّ زمانٍ ومكانٍ. قال تعالى: (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا)[المائدة:٣].

٧- أنَّ هذا النوعَ من الدراساتِ خرج من مِشكاةِ تخصصٍ دقيقٍ له شرفُهُ وعلوُّ منزلتِهِ، وهو الدعوةُ إلى الله – تعالى-، قال – تعالى-: (وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ). [فصلت: ٣٣].

يقول الحافظُ ابنُ كثيرٍ-رحمه الله-: يقولُ – تعالى-: "ومنْ أحْسنُ قوْلا مِمَّنْ دعَا إلَى الله" (أي : دعا عبادَ اللهِ إليه)، "وعملَ صالحًا وقالَ إنَّنِي من المسلمين" أي : وهو في نفسه مهتدٍ بما يقوله، فنفعه لنفسِهِ ولغيره لازمٌ ومتعدٍّ، وليس هو من الذين يأمرون

(١) ابن القيم،«مفتاح دار السعادة»،٢: ٢.

بالمعروف ولا يأتونه، وينهون عن المنكر ويأتونه، بل يأتمرُ بالخيرِ ويتركُ الشرَّ، ويدعو الخلقَ إلى الخالقِ – تبارك وتعالى–، وهذه عامةٌ في كلِّ مَنْ دعا إلى خيرٍ، وهو في نفسِهِ مُهْتدٍ"(١).

٨– أنَّ حاجةَ العبادِ والبلاد أصبحت ماسَّةً إلى معرفة الجديد والمستحدث في دراسات النَّوازل والمستجدات، ومن ثمَّ جاءتْ أهمية دراسة النَّوازل من ناحية دعوية؛ لسدِّ شغَفِ المِدْعوِّين، وثقتهم في الدُّعاةِ، ومن المعلوماتِ المسْتقاةِ من خلالِهِم، ويسير معه على خط متوازٍ دراسة القضايا الفقهية في زمن النوازل، والتي تتطلب اجتهادًا وبذلًا للطاقة للبحث عن الأحكام، "وعليه فإن الإفتاء في النوازل أخص من الإفتاء في غيرها، ويشترط في فقهاء النوازل ما لا يشترط في فقهاء الفتوى"(٢).

٩– التصدي لتداعياتِ الأزمات والنَّوازل، والعملُ على استثمار التقارب بين الدعاة وجماهير المدعوِّين، ومن ثمَّ يأتي دورٌ من الأهمية بمكانٍ للتصدِّي، وهو أنَّ الدعاةَ القلبُ النابضُ للمدعوِّين، ومن خلال الدعاةِ والوعاظ يستقي الجماهيرُ النصحَ والفتيا الصحيحةَ، والردَّ على الشُّبُهاتِ التي يُشنِّعُها المرْجِفُونَ، وتفنيدَ الشائعاتِ الَّتي تُروِّجُها مساجدُ الضِّرارِ؛ بغيةَ زعْزعةِ استقرارِ البلادِ، وبثِّ الهلعِ في قلوبِ العبادِ، فيأتي دورٌ حيويٌّ للدُّعاةِ للقيامِ بواجبهم حيالَ تلك الأزمات.

١٠– إنارةُ السبيلِ أمام المدعوِّين بإيضاح تداعيات النازلة؛ حتى يعبدوا الله على بصيرةٍ وهدًى ونورٍ وفقَ مُرادِ الشرعِ الحنيفِ، فلو أنَّ الدُّعاةَ تركُوا الساحةَ، وفرُّوا من الزحْف؛ لتخبَّطَ الناسُ في الظلماتِ، ولتحقَّقتْ مآربُ المتربّصِينَ بالبلادِ والعبادِ، فضلُّوا وأضلُّوا.

١١– الحرصُ على تأديةِ الأمانةِ التي حمّلها اللهُ العلماءَ؛ فقد أخذ اللهُ الميثاقَ على العلماء ببيان الأحكام الشرعية وعدم كتمانها، وقد حصر التكليف بهم؛ فكان لزامًا عليهم التصدّي للفتوى في النَّوازل ما استطاعوا إلى ذلك سبيلًا؛ إبراءً للذمَّةِ بإبلاغ العلم وعدم كتمانِه، وسوف يظلّ فقه النوازل السّاحة الرّحبة لنمو قاعدة الاجتهاد ، التي تغني فكرنا الإسلامي بالجديد من الآراء الفقهية(٣).

(١) ابن كثير، «تفسير القرآن العظيم»، ٧: ١١٩.

(٢) محمد حجي، «نظرات في النوازل الفقهية»، (ط ١، المغرب، منشورات الجمعية المغربية للتأليف والنشر والترجمة، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م، ٧٧.

(٣) محمد فاروق نبهان، «أثر الفتاوي والنوازل في إثراء الفقه الإسلامي»، مجلة الفيصل، ٢٧٦،

المبحث الثالث: تحديث وسائل وأساليب الخطاب الديني في زمن جائحة كورونا.

تُواجه الدعوةُ الإسلاميةُ في ظل نازلة كورونا العديدَ من التحديات والصعوبات التي تسبَّبتْ في أزمةِ تبليغِ الخطابِ الديني بصورةٍ مباشرةٍ بين الدُّعاةِ والمدعوّين، فالإجراءاتُ الاحترازيَّةُ المتَّبعةُ في مُواجهةِ الوباء منعتْ منَ التَّواصُلِ المباشِرِ بينَ الإمامِ والجُمهورِ، فتعليقُ الصلواتِ والاكتفاءُ برفع الأذان فقط، وكذا تعليقُ الجُمَعِ في بعضِ البلدان، وتعليق الطواف بالحرم المكيّ، وكذلك دروس المساجد، والمحاضرات الدعويَّة في صورها المختلفة، وانعكس الأمر أيضًا في "تعليق الرحلات الجوية، وتأثر قطاعٌ كبيرٌ مثل السياحة بغالبية الدول، وإغلاق المدارس والمصانع ومعظم أنشطة الحياة في العالم، وامتد ليغلق مدنًا كبرى على أفرادها؛ خشية تفشّي الفيروس إلى حدِّ مرحلة انعدام السيطرة، كما فتح الباب لتوقع سيناريوهات نهاية العالم بعدما توقفتِ الحياةُ نتيجةً لانتشارِ ذلك الوباءِ، ولا سيَّما في غضون المرحلة الراهنة التي لم يتوصل خلالها إلى مَصْلٍ يقضي على ذلك الفيروس"[(١)].

وكما أدَّتْ هذه التداعياتُ في مجالاتِ التعليمِ إلى البحثِ عن طرقٍ بديلةٍ؛ أدتْ إلى استخدام التعليم الافتراضيّ، أو ما يسمى بالتعليمِ عن بُعدٍ، فقدِ ارتبطتْ أزمةُ وباء كورونا بإجراءات غير مسبوقة، مثل الإغلاق العام في عددٍ غير قليلٍ من دول العالم، والتزام ملايين الأشخاص منازلهم، وتعطل المدارس والكثير من الأنشطة الاقتصادية، وبرز الإنترنت كحلٍ أساسٍ لكثيرٍ من هذه المشكلات، من التواصل الاجتماعي مع الأصدقاء وأفراد الأسرة، إلى العمل عن بُعد والتعلم عبر الإنترنت، فكانت الاستفادةُ أيضًا من هذه التجربة كبديلٍ للتعامل المباشر في المحاضرات والدروس الدينية.

وقد عكف المتخصصون في مجال الدعوة في بقاعٍ شتَّى من الأمة الإسلامية لتوفير البديل الافتراضي؛ تلبيةً للضرورةِ الملحَّةِ من تواصل الأئمة والوعاظ مع المدعوّين، فحصل نوع من تكاملٍ بين تخصصات تكنولوجيا التعليم، والدعوة والإرشاد للقيام بهذه المهمة؛ لإنقاذ الوضع والتكيف مع هذه التحديات الراهنة، ومن أهمّها استثمارُ التطوُّراتِ المعلوماتيَّةِ والتقنية

(١٤٢٠هـ) ١٦.

(١) جمال علي الدهشان، « مستقبل التعليم بعد جائحة كورونا: سيناريوهات استشرافية». المجلة الدولية للبحوث في العلوم التربوية، ٤، أكتوبر (٢٠٢٠): ١١١.

التكنولوجيَّة لاستحداثِ أنماطٍ وطرقٍ جديدةٍ في مجالِ الدعوةِ عن طريق التدريس الافتراضيّ[١].

ومن صُورِ تجديد الخطاب الديني في زمن كورونا؛ العملُ على استثمار الخطاب الديني الإعلامي في مواجهة تداعيات نازلة كورونا.

لقد أصبح الخطابُ الدينيُّ الإعلاميُّ من الوسائل الحديثة في تبليغ الدعوة الإسلامية، ونظرًا للتطوُّرِ الهائل الذي شهده الإنسانُ في العصرِ الحديثِ في مجالِ وسائلِ وأساليبِ الاتصالِ الإعلاميّ، خصوصًا بعد الثورة الاتصاليَّة في مجالي الانترنت والبثّ الفضائي، إضافةً إلى تأثُّرِ النشر الورقيّ بتداعيات فيروس كورونا؛ تحسُّبًا من انتشار الفيروس عن طريق تعدُّدِ مُلامستِها؛ ممَّا أدَّى إلى الاتِّجاهِ إلَى النَّشْرِ الإلكترونيّ.

والخطابُ الإعلاميُّ أصبح وسيلةً مُعاصرةً تصل رسالتُهُ إلى شريحةٍ كبيرةٍ من الجماهير؛ لما تتميَّزُ به طرق البثّ من جاذبيَّةٍ وقدرةٍ على بثّ رسائلها التي تُسْهم في معالجة قضايا المجتمع، بصورٍ وأساليبَ متعددةٍ، بالإضافة إلى سرعة تبليغ الرسالة الدينية إلى الجمهور المسلم في شتَّى بقاع الأرض، حيثُ تتميزُ لغةُ الإعلام الديني في غالبية أطروحاتها بشيءٍ من الفنية والوسطية.

"وبما أنَّ الخطابَ الدينيَّ يعبِّرُ عنِ الفَهْمِ البشريّ للنصوصِ الدينيَّةِ، وكيفيةِ توظيفها في حلّ قضايا المجتمع المسلم؛ فإنَّ مما تدعو الحاجةُ إليه هو وجودُ خطابٍ دينيٍّ معتدلٍ يتلاءمُ مع معطياتِ العصر من جهة، ولا يتقاطع مع الأصول الإسلامية الراسخة، حتى يُفتحَ المجالُ للتأثير الإيجابي المنشود، ولرفد المخزون الثقافيّ الدينيّ عند الأمة الإسلامية"[٢].

فالناسُ يؤمنون بما يُقال عبر الوسائل الإعلامية، ويثقون فيما يقوله الطبيب أو العامل الصحي، خاصة إذا استعملت هذه الوسائل بصورةٍ مثلى، على تدعيم الأفكارِ المرادِ ترويجُها عن طريق التكرار والاستمرار، فوسائل الإعلام لديها القدرةُ الكبيرةُ في تضخيم الحدثِ والتأثير على الجمهور، وعليه لا بُدَّ من استعمالِها في البرامج الدينيَّةِ لتوصيلِ الرسالةِ الصحيحةِ

(١) ينظر: إلهام غالم، «معوقات التعليم الافتراضي خلال أزمة انتشار وباء كورونا المستجد في الجامعات العربية». مجلة دراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية، ٤، (٢٠٢٠): ٢١٤.

(٢) عبد الحكم أبو حطب، «المعالجة الإعلامية لقضايا الخطاب الإسلامي في الصحف الدينية»، ٣.

للدِّينِ الحنيفِ إلى المتابعين، بعدما تبين أن وسائل الإعلام قادرة على تشكيل الوعي الجمعي للجماهير، وهي نقطةٌ محوريةٌ من الأهمية بمكان؛ لتعلقها بتحقيق أمن واستقرار البلاد.

"فقد شكل الخطاب الديني في الآونة الأخيرة مادة أساسية في النقاشات العالمية والعامة، على اعتبار أنه خطاب حساس، وإذا ما أسيء استخدامه بإمكانه أن يلعب دورًا أساسيًّا في نشر ثقافة العنف على حساب ثقافة السلام، وقد برزتْ دعواتٌ عديدةٌ لقياداتٍ روحيةٍ لاستعادة الخطاب الدينيّ من المتشددين وأصحاب الأجندات الهدَّامة"(١).

ومن هنا تأتي أهمية الإعلام الديني ودوره الفعَّال في مواجهة نازلة كورونا، الأمر الذي يتطلب معه ضرورة تطوير هذه الوسيلة؛ لما لها من نتائج ناجعة، أهمها:

١- أنَّ الخطابَ الدينيَّ الإعلامي يعدُّ وسيلةً من وسائل التواصل مع أفراد المجتمع بكافَّةِ أطيافِه؛ لما أصبح يمثله الإعلام من تشكيلٍ لهوية المجتمعات، والتعبير عن هُوِيَّتِهِمْ وثقافتِهِمْ.

٢- أنَّ للخطاب الإعلامي أهميته ومسؤوليته في التعريف بصحيح الدين، وتفنيد الشبهات والافتراءات الكاذبة حول الإسلام.

٣- من خلاله يتمُّ سدُّ الثغرات التي يتسلَّلُ منها أعداءُ الدِّينِ وطائفة العلمانيين إلى الشباب، عبر برامج التوك شو المذاعة على قنواتٍ خارجيةٍ.

٤- اختيار الأكفاء من الدعاة والوُعَّاظ فيه حفاظٌ على الهوية الدينية للبلاد، وحفاظٌ لمكانة العلماء في المجتمع، التي يعمل الإعلام الموجه على زعزعتها، ورميها بالأباطيل.

٥- التعرُّف على واقع الخطاب الدينيّ في مجال الإعلام، من أجل التوصية بضرورة اعتماد آلية علمية ومهنية تصلح لوضع خطة إعلامية دينية، تقلل من العشوائية في الطرح، وتلغي الرتابة في أسلوب العرض، بما يحقق الهدف المرجو منه.

٦- ضرورةُ تقديم مقترحات وتوصيات من لجان المتابعة الدينية تسْهم في إثراءِ وتطويرِ الخطاب الدينيّ الإعلاميّ؛ للإسهام في توسيع رقعة الإفادة من هذه الوسيلة المهمة في التوجيه والإرشاد.

(١) علي الرمال، «دراسة خطاب وسائل الإعلام الديني ومطابقته لمبادئ السلم الأهلي»، مؤسسة مهارات، ضمن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، (٢٠١٣): ٣.

٧- العمل على تبليغ الدعوة الإسلامية إلى من يصعب الوصول إليهم، خصوصًا بعد تعطيل الرحلات الجوية، ووقف الإيفاد للخارج، وتعذر إرسال الكتيبات إلى المراكز الدعوية في الخارج بسبب نازلة كورونا.

٨- أنَّ القنوات الدينية المذاعة باللغات الأجنبية تسهم بحظٍّ أوفى في تبليغِ الدعوة الإسلاميَّة إلى البلاد الأجنبية، بما يحقق أفضل النتائج المرجوة.

ويمكن من خلال ما سبق معالجة القصور الذي يعانيه الإعلام الديني، والذي ينحصر في الأبعاد الآتية:

بعد كمي: وهو ما يتعلق بمساحة الإعلام الديني على خارطة الإعلام، وبعد نوعي: محدودية أساليب المعالجة الإعلامية للمحتوى الديني. وقصور تأثيري: يتمثل في ضعف الجذب والتأثير على المشاهدين(١).

ومن أهم المشكلات التي يعاني منها الخطاب الديني الإعلامي: غياب ثقافة التخطيط الاعلاميّ الدينيّ الاستراتيجيّ.

ليس العملُ الاعلاميُّ الدينيُّ بمعزلٍ عن مؤسسات العمل الإعلامي العمومي أو الخاص في العالمين العربي والإسلامي، وبالتالي كل مظاهر التراجع الإعلامي العربي أو الإسلامي عمومًا تدخل الخطاب الديني على وسائل الإعلام في ذات السياق، فنشهد محطات إعلام دينية يطغى عليها العمل المناسباتي، والعمل الفردي أو الفئوي على طابع العمل الجماعي المؤسسي الذي تتضافر فيه الجهود؛ التي توفر الوقت والجهد، وتتلافى ما أمكن من الأخطاء والسلبيات(٢).

أمَّا فيما يتعلق بوسائل تجديد الخطاب الديني في زمن نازلة كورونا، فيتمثل ذلك في النقاط الآتية:

١- إنشاء مراكز علميّة في أرجاء المناطق والدول، تكون مهمّتها تسهيل التواصل بين

(١) ينظر: حامد عبد الواحد، «الإعلام في المجتمع الإسلامي»، مجلة رابطة العالم الإسلامي، ٣٣، (١٩٩٤): ١١٧.

(٢) نور الدين مختار الخادمي، « خطابنا الإسلامي المعاصر تأصيل و تفعيل»،(ط ١، القاهرة، دار السلام، القاهرة، ٢٠١١م، ٤٥.

طلبة العلم وبين العلماء، بحيث تكون وعاءً تجمع فيه المراكز أهمَّ ما يرِد إليها من مشكلاتٍ ونوازلَ، وتقوم بعرضها على المتخصصين من العلماء.

٢- إنشاء منصَّاتٍ دينيةٍ وصفحاتِ تواصلٍ على مواقع التواصل الاجتماعيّ، لتوصيلِ الخطاب الدعويّ إلى جموع الناس، تصميم محتوًى علميٍّ يوزَّعُ على الدارسين والطلاب؛ للتعريف بأحكام النَّوازل فقهًا وأخلاقًا.

٣- إنشاء إدارةٍ دعويَّةٍ خاصَّةٍ بدراسةِ النَّوازلِ والأزمات، تكون مهمتُها دراسةَ المستجداتِ على الساحة من نوازلَ، وكيفية التعامل معها، واختيار عددٍ من أولي النُّهَى من الدعاة والوعاظ، وتأهيلهم علميًّا، ودعمهم ماديًّا واجتماعيًّا لدراسة النَّوازل، وإعداد المواد العلمية المطلوبة.

٤- إنشاء قنواتٍ دينيةٍ على موقع يوتيوب، وتعدد مشاربها والفئات العمرية للدعاة، لإحداث حالةٍ من تنوُّعِ أسلوبِ الخطابِ الدعويّ، وتخصيص قنوات للسيدات، وأخرى للأطفال، والعمل على ربط البث المباشر للقنوات الإعلامية، ومواقع التواصل الاجتماعي.

٥- استخدام الرسائل النصية؛ لسرعة توصيل الأحكام الشرعية المتعلقة بجائحة كورونا إلى الجمهور.

٦- إنشاء قنوات إعلامية خاصة عبر الشبكة العنكبوتية الإنترنت، أو المحطات الإعلامية، وتخصيصها لمرضى العزل، بما يزيد من طمأنتهم، ورفع معنويَّاتِهم، وتعريفهم بدينهم الحنيف، وإعلامهم بالأحكام الشرعية المتعلقة بهم.

٧- تخصيص أرقام ساخنة تعمل على مدار ٢٤ ساعة؛ للتواصل مع أصحاب الحجر الصحي والأطباء؛ للرد على أسئلتهم واستفساراتهم.

٨- إنشاء برامج إلكترونية وتطبيقات دعوية مجانية لتبليغ صحيح الدين، وتفنيد الشبهات التي يروجها المرجفون في زمن النَّوازل والجوائح.

٩- توجيه الوقف الخيريّ للإنفاق على طباعة كُتيِّباتٍ دينيَّةٍ بضوابطَ طِبِّيَّةٍ ووقائيَّةٍ تُخصَّصُ للمرضى في فترة العزل الصحي، أو العمل على توفير اللوائح الذكية لهذا الغرض.

١٠- ضرورة رفع الوعي الديني لدى المسافرين والقادمين عبر المطارات والموانئ والمعابر البرية، وإعلامهم بالضوابط الشرعية والأخلاقية المتعلقة بوباء كورونا.

١١- إعلام المدعوين والمتردِّدين على المساجد عن طريق اللوحات الإلكترونية،

والملصقات واللوحات الإرشادية بضرورة النظافة، وأنها في الإسلام عبادةٌ وقُربةٌ، والأدلة على ذلك كثيرة، قال – تعالى-: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُواْ بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَينِ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُواْ)[سورة المائدة: ٦]، قال – سبحانه وتعالى-: (إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ)[سورة البقرة: ٢٢٢]، وقال – تعالى-: (وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ)[سورة المدثر:٤]، ولذلك يجب الالتزامُ بأحكام النظافة الشخصية العامَّة، والاحتياطات الخاصة بهذه الجائحة ومنها: غسل اليدين بالماء والصابون، ولبس الكمامات والقفازات، والالتزام بالتوجيهات الصحية الصادرة من الجهات المسؤولة واجبٌ شرعًا؛ للوقاية من الفيروس، ويجوز استخدام المعقمات المشتملة على الكحول في تعقيم الأيادي، وتعقيم الأسطح والمقابض وغيرها(١).

١٢- حثُّ المتصدِّقين على التبرُّعِ بالمعقِّمات والقفازات والكمامات لغير القادرين، خصوصًا البسطاء من العمال والوافدين.

١٣- ضرورة توظيف جميع الأجهزة الإعلامية المرئية والمسموعة والمقروءة، ومواقع التواصل في إبلاغ الناس بحرمة تناقل الفتاوى المناقضة للفتاوى الصادرة عن هيئات العلماء ودور الإفتاء الشرعية المعتمدة؛ لما في ذلك من إثارة للبلبلة في المفاهيم الدينيَّة، وتضارب بالفتوى، وبخاصة استيراد فتاوى من بلدان أخرى قد أفتى بعضُ الناس فيها بفتاوى مختلفةٍ عن فتاوى أهل البلد؛ تجنبًا للوقوعِ في هذا المحظورِ، وعلى الجميع الالتزامُ بالفتاوى الصحيحةِ الصادرةِ عن الجهاتِ المختصة، كلٌّ في بلده التي يعيش فيها.

١٤- حثُّ الجهات الخيرية القادرة على تأمين جميع ما يحتاج إليه الطاقم الطبي من أجهزة وأدوية ضرورية للأزمة، وذلك عن طريق التصنيع أو غيره، وفتح باب التبرعات بالمعدات والأجهزة الطبية لمواجهة هذه النازلة التي تُهدِّدُ البشريةَ جمعاءَ.

١٥- توجيهُ القادرين من الجُمهور، وإعلامُهم بأهمية الوقف الخيري؛ للإنفاق على مشروعات دراسة الأزمات والنَّوازل، وإعانة المتضررين من غير القادرين ومساعدة المحتاجين في البلاد الإسلامية(٢).

(١) ينظر: توصيات ندوة "فيروس كورونا المستجد وما يتعلق به من معالجات طبية وأحكام شرعية" الصادرة عن مجمع الفقه التابع لمنظمة التعاون الإسلامي، في ٤/ ٤/ ٢٠٢٠م.

(٢) ينظر: توصيات ندوة "فيروس كورونا المستجد وما يتعلق به من معالجات طبية وأحكام شرعية"

المبحثُ الرابعُ: دور الدُّعاةِ في التعامُلِ مع نازلة كورونا.

منَ المقاصدِ الشرعيَّةِ أنْ تتضافرَ جهودُ المعنيّين للتعامل مع الجوائح؛ حتى تتحققَ الكلياتُ الخمسُ التي أجمع عليها الأصوليُّون، فيشترك الجميع حتى تلتقيَ الجهود متكاملةً متضافرة لمواجهة النازلة بصبر وجلد، وانطلاقًا من واجب المسؤولية لا بُدَّ أنْ تشتركَ جميعُ القطاعات للتصدي لهذه النازلة؛ حتى يَعْبُرَ الكلُّ هذه المحنةَ، كُلٌّ في تخصُّصه، فالطبيبُ له دوره، والشرطيُّ له دوره، والمعلمُ له دوره، وكذا عاملُ النظافة، والبائعُ في متجره، ورجلُ الصحافة والإعلام، والمسؤولُ في شركته، فالجميعُ في سفينةٍ واحدةٍ، ومن هذا المنطلق يأتي دورُ الدُّعاةِ والوُعَّاظِ في التعامُل مع نازلة كورونا، وهي أدوار من الأهمية بمكان؛ نظرًا لشرف مكانتهم، وعظم الأمانة التي يتحملونها.

●من هذه الواجبات:

أولًا: التذكير بالحكمة من هذه النازلة، واستغلالها في التعريف بعظمة الله وقدرته المعجزة، وإثبات عجز الإنسان في عصر العلم.

يعتبر إبراز الحكمة من النوازل من الأهمية بمكان، وذلك لتثبيت قلوب المؤمنين، وحثهم على الصبر في المحن، وتوجيه الأنظار والأفئدة للبحث عن حكمة الخالق تبارك وتعالى في إنزال النوازل، لإعلان عجز البشرية في وقت جاهر فيه البعض بالإلحاد، ومنهم من ادعى الاستغناء بالعلم عن عبادة الله الواحد الأحد، فيرسل الله تعالى النوازل تترا، لتقرع هؤلاء المعاندين، ولتقزم أفكارهم وما يروجون إليه من أباطيل، فيعلنون عجزهم أمام فيروس بسيط لا يرى بالعين المجردة، فعندئذ يلزم المغرور حده، وتأتيه النذر لتصده عن بغيه وعناده، ولتنزله منزلة العبودية، والإذعان بوجود الله –تعالى–.

ثانيًا: العمل على توعية المدعوّين، وتذكيرهم بالإجراءات الاحترازية التي اتخذتها المملكة لمواجهة الوباء.

فانطلاقًا من واجب الدعوة والوعظ والإرشاد يتحمل الدُّعاة قسطًا من ضرورة توعية الناس من مخاطر الوباء، وتحذيرهم من مخاطر المخالطة، وإعلامهم بالأضرار المترتبة على التهاون والتساهل في هذه الإجراءات، ومدى ارتباطها بالناحية الشرعية، فيمارس الداعيةُ

الصادرة عن مجمع الفقه التابع لمنظمة التعاون الإسلامي، في ٤/ ٤/ ٢٠٢٠م.

عملَهُ من الناحيةِ الوعظيَّةِ وفق ما تقرره وزارة الصحة، خصوصًا فيما يتعلق بالإجراءات الاحترازية وضرورة التباعد، واستخدام الكمامات، والتحذير من الزحام؛ لما له من مخاطرَ جسامٍ في انتشار فيروس كورونا (كوفيد١٩).

ثالثًا: تذكير المدعوِّين بسماحة الدين الإسلامي، وتناغمه مع الإجراءات الاحترازية التي اتخذتها البلاد لمواجهة الوباء، مثل تعليق الجُمَعِ والجماعات، والاكتفاء برفع الأذان فقط(١)، وتعليق الرحلات الجوية، وغلق الحرمين الشريفين، واقتصار الاستقبال على مَنْ حدَّدهُمُ المسؤولون، وضرورة إعلام الجمهور أنَّ تلك الإجراءات تدور مع مقاصد الشريعة.

"ومن المعلوم أن الشريعة الإسلامية وأحكامها تمتاز بصفاتٍ عديدةٍ، من أهمهما: رفع الحرج، والسماحة والتيسير، ودفع المشقة، وقلة التكاليف، وإذا وجد ما يصعب فعله، ووصل الأمر إلى درجة الضرورة؛ فقد شرع الله – تعالى- رخصًا تبيح للمكلفين ما حرم عليهم، وتسقط عنهم ما وجب عليهم فعله؛ حتى تزول الضرورة، وذلك رحمةً من الله بعباده وتفضلًا وكرمًا"(٢).

رابعًا: تذكير المدعوِّين بالأحكام الشرعية والرخص والعمل بها وقت الأزمات.

ومن قبيل هذا يجوز للعاملين في المجالات الصحية والأمنية ومثيلاتها في هذه النازلة؛ الأخذ برخصة الجمع بين الصلوات، جمعَ تقديم أو تأخير، قياسًا على السفر بجامع المشقة والحاجة.

(١) يؤكد الأطباء والمختصون أن التجمعات تؤدي إلى الإصابة بفيروس كورونا، ولذلك لا بد من الأخذ بالأسباب، والابتعاد عن التجمعات بجميع أشكالها وصورها، قال- تعالى-: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ خُذُواْ حِذْرَكُمْ) [النساء: ٧١]، ويشمل ذلك جواز إغلاق المساجد لصلاة الجمعة والجماعة وصلاة التراويح، وصلاة العيد، وتعليق أداء المسلمين للحج والعمرة، وتعليق الأعمال، وإيقاف وسائل النقل المختلفة، ومنع التجوال، وإغلاق المدارس والجامعات والأخذ بمبدأ التعليم عن بُعد، وأماكن التجمع الأخرى، وغيرها من صور الإغلاق. ينظر: توصيات ندوة "فيروس كورونا المستجد وما يتعلق به من معالجات طبية وأحكام شرعية" الصادرة عن مجمع الفقه التابع لمنظمة التعاون الإسلامي، في ٤/ ٤/ ٢٠٢٠م.

(٢) ينظر: توصيات ندوة "فيروس كورونا المستجد وما يتعلق به من معالجات طبية وأحكام شرعية" الصادرة عن مجمع الفقه التابع لمنظمة التعاون الإسلامي، في ٤/ ٤/ ٢٠٢٠م.

وتنبيه المدعوّين بما يثار وقت الأزمة من تساؤلاتٍ، مثلما تمَّ في أمرِ صيام رمضان، ومن ثمَّ جاء البيانُ الشافي بأن الصيامَ لا يؤثّرُ على الصحَّةِ بصفةٍ عامة، ولا يزيد من خطر إصابة الصائم بالفيروس، كما أنَّه لا يوجد دليلٌ علميٌّ على أنَّ جفافَ الفم يقلل من المناعة ضد الفيروس؛ ولذا فيبقى واجبُ صومِ رمضانَ على أصله.

وقد أكَّدَ الأطباءُ والمختصونَ بأنَّهُ لا تأثير لفيروس كورونا على الصيام؛ ولذلك فإنَّهُ لا يجوز الإفطار بدعوى وجود فيروس كورونا، ويجب الصيام على كلِّ مكلفٍ قادرٍ صحيحٍ مقيمٍ. وأما المريضُ المصابُ والمشتبَهُ به؛ فإن حكمَ صيامِهما يتوقفُ على ما يُقرّره الطبيبُ المعالجُ، فيجبُ على الناسِ الصيامُ، إلا إذا كان يؤثر على صحة بعض الأشخاص برأي الأطباء النصحاء الثقات المعالجين لحالتهم، وكذلك يجوز للممارسين الصحيين الذين قد يلحقهم الضعف والوهن، وقد ينشغلون فترة الإفطار عن الفطور والسحور معًا؛ فيجوز لهم الفطر، وعليهم أن يلتزموا جميعًا بما يجب عليهم من قضاء أو كفارة في حالة العجز عن القضاء، وذلك بأن يطعموا عن كل يوم مسكينًا، أما بالنسبة لصلاة التراويح وقيام الليل؛ فيقوم المسلمون بصلاتهم في بيوتهم إذا أرادوا، ولهم أجر ذلك"(١).

خامسًا: ضرورة تعريف الناس بمخاطر الشائعات، وتأثيم ترويجها لاسيما في زمن الأزمات والنَّوازل.

الشائعة: "كلامٌ مُختلَقٌ أو يحملُ نسبةً من الصِّحَّةِ مختلطٌ بالغموض، ينتقل بين الناس عن طريق المشافهة أو الكتابة، أو عن طريق إحدى وسائل الإعلام والاتصال، سواء بغير هدف، أو بهدف مضرة الطرف الآخر المستهدف؛ لتحقيق غرضٍ معين، سواء على مستوى الشخص أو الجماعة أو المنطقة أو الدولة أو العالم بأكمله، مع توفر الأسباب لترديدها وتصديقها من قبل الجمهور"(٢).

والشائعة تعني أيضًا في إحدى تعريفاتها: " الترويج لخبر مختلق لا أساس له من الواقع، أو تعمد المبالغة أو التهويل أو التشويه في سرد خبر فيه جانب ضئيل من الحقيقة، أو إضافة

(١) ينظر: توصيات ندوة "فيروس كورونا المستجد وما يتعلق به من معالجات طبية وأحكام شرعية" الصادرة عن مجمع الفقه التابع لمنظمة التعاون الإسلامي، في ٤/ ٤/ ٢٠٢٠م.

(٢) عبدالوهاب كحيل، « الحرب النفسية ضد الاسلام»، ، (ط ١، القاهرة، مكتبة القدس، ١٩٨٦)، ١٥.

معلومة كاذبة أو مشوهة لخبر معظمه صحيح، أو تفسير خبر صحيح والتعليق عليه بأسلوب مغاير للواقع والحقيقة؛ وذلك بهدف التأثير النفسي في الرأي العام المحليّ أو الإقليميّ أو العالميّ أو القوميّ؛ تحقيقًا لأهدافٍ سياسيَّةٍ أو اقتصاديَّةٍ أو عسكريَّةٍ على نطاقِ دولةٍ واحدةٍ، أو عدةِ دُولٍ، أو على النطاق العالمي بأجمعه"(١).

وتعدُّ الشائعاتُ ظاهرةً من الظواهرِ الخطيرةِ الَّتي تُهدِّدُ المجتمعات، وتعوق استقرارها، ولا يكاد يخلو يومٌ من شائعةٍ تبلغ الآفاقَ عبر وسائلِ التواصلِ الاجتماعيّ تحت ما يسمى حديثًا بـ "الترينـد"، وتعتبر الشائعاتُ من أخطرِ الأسلحةِ المدمِّرةِ للمُجتمعات، ومن صُور الشائعاتِ المنصةُ الإعلاميةُ الموجَّهةُ بغيةَ إرجاف المجتمع وتهديد استقراره، وتكدير سلمه العام، وتزداد خطورة الشائعة وقت الأزمات والكوارث، وقد تجلَّى هذا وقت أزمة كورونا؛ حيث أطَّلتْ من مساجدِ الضِّرارِ أكاذيبُ وأخبارٌ مضلِّلةٌ أربكتِ المجتمعَ، وعملتْ على إرجافِ الناس، وهوَّلتْ من الأزمة، ووقفتْ حائطَ صدٍّ أمام الاعتدال في التعامل مع مصابي كورونا وأعدادهم، وبعض هذه الشائعات كان بالمرصاد للقرارات الحكومية والإجراءات الاحترازية في التعامل مع الأزمة.

لذا ينبغي أن يتَّسمَ المواطنُ بدرجةٍ عاليةٍ من الوعيِ؛ كي يُميِّزَ بينَ الإعلامِ المهنيّ، وبين إعلامٍ مُضلِّلٍ، وما يستغلُّهُ من وسائلَ وصحفٍ صفراءَ –وهي التي تعكف على بث الفتن ونشر الاكاذيب–، أو منصاتٍ إلكترونيةٍ هدَّامةٍ، أو مواقع التواصل الاجتماعي المغرضة، واستغلال الفضاء الإلكتروني باسم الحريات، "فالحرية المطلقة دون قيدٍ أو شرطٍ يطرح ضرورة التوجُّه نحو الحريات المنظمة، بقوانين صارمة وواضحة بما يتماشى مع الأصول الدينية والأخلاقية، بحيث يحمي الأفراد من كلِّ صورِ الابتزاز، أو القذف، أو التشهير المتعمد، وأن يضع حدًّا لهذه الظاهرة"(٢).

(١) مختار التهامي، «الرأي العام والحرب النفسية»، «الرأي العام والحرب النفسية». (ط ٤القاهرة، دار المعارف، ١٩٧٩م)، ١: ١١٥.

(٢)صفاء عباس إبراهيم، «الإشاعة وأثرها على الفرد والمجتمع»، مجلة البحث العلمي في الآداب، العدد ٢٠، (٢٠١٩). ٨: ٣.

ومن هذا المنطلق يأتي دورُ الداعيةِ للتحذيرِ من هذه الآفة، التي أتتْ على الأخضر واليابس، واستهلكتْ قسطًا كبيرًا من جهودِ المؤسساتِ الرسميَّةِ لتكذيبِها والردِّ عليْها، ومنَ الوسائلِ التي يتَّبعُها الدعاةُ والوعاظُ في التحذير من الشائعات ما يأتي:

١- الحثُّ على مُراقَبة الله في كلِّ أمرٍ من الأمور:

ويظهر هذا بوضوح في تعاليم الإسلام؛ حيث حثَّنا اللهُ - عزَّ وجل - في أكثر مِن آية على مُراقَبة الإنسان لأفعاله التي تَصدُر منه، ومن هذه الآيات قوله — تعالى- :﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق: ١٨]، وقوله- تعالى- :﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [المجادلة: ٧]، وقوله- تعالى- :﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ﴾ [آل عمران: ٥].

٢- أنَّ الإسلام أمر بحفظِ اللِّسانِ، وأبان خطورة الكلمة، وحرّم القذفَ والإفكَ، وتوعّد محبّي رواج الشائعات بالعذاب الأليم، فقال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءامَنُواْ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ) [النور:١٩].

٣- أن يُقدِّمَ المسلمُ حُسْنَ الظَّنِّ بأخيهِ المسلم، قال الله — تعالى- : (لَّوْلآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُواْ هَذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ) [سورة النور:١٢]. ويعلم جيّدًا أنَّ الشائعاتِ مبنيَّةٌ على سوء الظنِّ بالمسلمين، قال — تعالى-: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنْ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ) [الحجرات:١٢].

٤- ضرورة التثبُّتِ عندَ سماع أمرٍ منَ الأُمُور:

قال — تعالى-: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ [الحجرات: ٦].

يقولُ الحافظُ ابنُ كثيرٍ: "يأمر — تعالى- بالتثبُّتِ في خبرِ الفاسِقِ، ليحتاط له؛ لئلا يحكم بقوله، فيكون في نفس الأمر كاذبًا أو مخطئًا، فيكون الحاكمُ بقولِه قد اقتفى وراءه، وقد نهى الله عن اتِّباع سبيل المفسدين"(١).

(١) ابن كثير، «تفسير القرآن العظيم»، ٧: ٢٤٧.

٥- الوعيد الشديد لمن يروّج الإشاعات بين الناس:

يقول – تعالى-: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النور: ١٩]، وقال – تعالى-: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٨]، وقال – تعالى-: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ ﴾ [البروج: ١٠]، فهذه الآيات عامَّةٌ في كلِّ أذًى يُصيبُ المسلمَ أو فتنةٍ مما يؤثِّر على أمنِه واستقراره وسعادته.

٦- أهمية الكلمة وبيان خُطورتها:

فمن الوسائل التي تُساعد في مُواجَهة الشائعات أن يَعرِف الفردُ أهميةَ الكلمةِ التي يَنطِق بها وخطورتها؛ قال – تعالى-: ﴿ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴾ [النور: ١٥].

يقولُ العلامةُ السعديُّ: "(إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ) أي: تلقفونه، ويلقيه بعضكم إلى بعض، وتستوشون حديثه، وهو قولٌ باطلٌ. (وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ) والأمران محظوران، التكلُّم بالباطل، والقولُ بلا علم، (وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا)؛ فلذلك أقدمَ عليه من أقدم من المؤمنين الذين تابوا منه، وتطهَّرُوا بعد ذلك، (وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ)، وهذا فيه الزجرُ البليغُ عن تعاطي بعض الذنوب على وجه التهاون بها، فإن العبد لا يفيده حسبانه شيئًا، ولا يخفف من عقوبة الذنب، بل يضاعف الذنب، ويسهل عليه مواقعته مرة أخرى"(١).

رابعًا: حثُّ الناس على الصدقات؛ لإعانة المحتاجين والمتضررين من أزمة كورونا.

من الأمور الضرورية أن يُذكِّرَ الدعاةُ الناسَ بأنَّ العبدَ حال أدائه الصدقة وإعانته المحتاج؛ فهو عندئذ موفٍ بالعهد الذي بينه وبين الله، يقول – تعالى-: {إِنَّ اللهَ اشْتَرَى مِنَ المؤمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِى سَبِيلِ اللهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقتَلُونَ وَعدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى التَّورَاةِ وَالإِنجِيلِ وَالقُرءَانِ وَمَنْ أَوفَى بِعَهدِهِ مِنَ اللهِ فَاستَبشِرُواْ بِبَيعِكُمُ الَّذِى بَايَعتُم بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الفَوزُ العَظِيمُ} [سورة التوبة: ١١١].

(١) السعدي، «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»، ١٨: ٥٦٤.

والصدقة برهانٌ على إيمانِ العبد، قال النبيُّ – صلى الله عليه وسلم– : " والصَّدَقةُ بُرهانٌ"(١). والصدقةُ وقايةٌ من النار كما في قوله – صلى الله عليه وسلم–: "اتقوا النّار، ولو بشق تمرة"(٢).

وقد أوصى بهذا مجمعُ الفقه التابع لمنظمة التعاون الإسلامي في توصيات ندوة "فيروس كورونا المستجد وما يتعلق به من معالجاتٍ طبيةٍ وأحكامٍ شرعية"، حيث وجه إلى حثِّ الدُّولِ والأفرادِ على مساعدة كلِّ مَنِ انقطعتْ به سبُلُ العيشِ نتيجةَ هذه النازلة.

واستدل على ذلك بأدلةٍ من الكتابِ والسنة، فمن أدلة الكتاب:

قال – تعالى–: (آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ)[سورة الحديد، ٧]، وقال – سبحانه–: (مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً)[سورة البقرة، ٢٤٥]، وقال –جلَّ من قائل–: (مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ)[سورة البقرة، ٢٦١].

ومن أدلة السنة: قوله – صلى الله عليه وسلم–: "المسْلِمُ أَخُو المسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ"(٣).

"أما تعجيلُ دفع الزكاة عن عام أو أكثر؛ فيجوز وبخاصة في مثل هذه الظروف التي

(١) جزء من حديث أبي مالك الحارث بن عاصم الأشعري – رضي الله عنه– قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم–: "الطُّهورُ شَطرُ الإيمانِ، والحَمدُ لله تملأُ الميزانَ، وسُبحانَ الله والحَمدُ لله واللهُ أكبَرُ تملأُ ما بين السَّماءِ والأرضِ، والصَّلاةُ نورٌ، والصَّدَقةُ بُرهانٌ، والصَّبرُ ضِياءٌ، والقُرآنُ حُجَّةٌ لك أو عليك. كلُّ النَّاسِ يغدو؛ فبائعٌ نَفسَه فمُعتِقُها أو مُوبِقُها". أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، حديث رقم ٢٢٣.

(٢) جزء من حديث عدي بن حاتم أن النبي– صلى الله عليه وسلم– ذكر النار فأشاح بوجهه فتعوذ منها، ثم ذكر النار فأشاح بوجهه فتعوذ منها، ثم قال: "اتقوا النار ولو بشق تمرة، فمن لم يجد فبكلمة طيبة". أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، صفة الجنة والنار، رقم ٦١٩٥.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب المظالم والغصب، باب: لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، ٣: ١٢٨، برقم: ٢٤٤٢، ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، ٤: ١٩٩٦، رقم ٢٥٨٠.

يحثُّ فيها على التبرُّع، وكذلك يجبُ أن يحرصَ المجتمعُ على القرضِ الحسنِ، والمساعدة قدر الإمكان، ويجب مدُّ يدِ العوْنِ والمساعدةِ إلى المحْتاجين من الأقارب والجيران والأصدقاء والفقراء، كما يجبُ دعمُ صناديقِ الزكاة والتكافُلِ الاجتماعي التي أعلن عنها في أكثر من بلد"(١).

خامسًا: تحذير الناس من الاحتكار واستغلال الأزمات، لا سيما في وقت أزمة كورونا الحالية.

الاحتكار لغة: مأخوذ من مادة حكر، والحَكْر بفتح الحاء وسكون الكاف، ادِّخارُ الطعامِ للتربُّصِ، وصاحبه مُحْتكِرٌ، والحَكر والحُكر بفتح الحاء في الأول وضمِّها في الثاني، وفتح الكاف فيها بمعنى ما احتكر، تقول: إنهم ليحتكرون في بيعهم ينظرون ويتربصون، وأنه يحكر بكسر الحاء وسكون الكاف – لا يزال يحبس سلعتَه والسوق مادة – أي ملأى حتى يبيع بالكثير من شدة حَكْرِه – بفتح الحاء وسكون الكاف الاسم من الاحتكار، وأصل الحكرة الجمع والإمساك (٢).

ويتضح من المعنى اللغوي أن معاني مادة "حكر" تعني كلها جمع الطعام ونحوه وحبسه عن الناس، وهذا يؤدي إلى ظلم الناس، وإساءة معاشرتهم، فمعاني المادة كلها تدور حول الظلم في المعاملة، وحبس شيء من الأشياء للاستبداد بشأنه.

وعرف الإمامُ ابنُ قدامة الحنبلي الاحتكارَ بقوله: والاحتكارُ المحرَّمُ ما اجتمع فيه ثلاثة شروط:

أحدها: أن يشترى، فلو جلب شيئًا أو أدخل من غلته شيئًا فادَّخره، لم يكن محتكرًا.

الثاني: أن يكون المشترى قوتًا، فأمَّا الإدام والحلواء والعسل والزيت وأعلاف البهائم، فليس فيها احتكارٌ مُحرَّمٌ.

الثالث: أنْ يُضيِّقَ على الناس بشرائه، ولا يحصل ذلك إلا بأمرين:

أحدهما: أنْ يكون في بلدٍ يضيق بأهله الاحتكار كالحرمين وبالثغور.

(١) ينظر: توصيات ندوة "فيروس كورونا المستجد وما يتعلق به من معالجات طبية وأحكام شرعية" الصادرة عن مجمع الفقه التابع لمنظمة التعاون الإسلامي، في ٤/ ٤/ ٢٠٢٠م.

(٢) ابن منظور، «لسان العرب» ، مادة (ح ك ر).

الثاني: أنْ يكون في حالِ الضِّيقِ بأنَّ البلد قافلة، فيتبادر ذوو الأموال فيشتريها، ويضيقون على الناس(١).

يقول ابنُ القيِّمِ: "مِنْ أقبحِ الظلم أن يلزم الناس ألا يبيعوا الطعام أو غيره من الأصناف إلا ناس معروفون، فلا تباع تلك السلع إلا لهم، ثم يبيعونها هم بما يريدون، فلو باع غيرهم ذلك منعوه، وهذا يمكن تسميتُهُ احتكارَ الصنف"(٢).

ويقول أيضًا: " إنَّ هذا منَ البغْيِ والفسادِ، فيجبُ التَّسْعيرُ عليهم، ومن هنا ذهب كثيرٌ من الفقهاءِ إلى القول بأنَّ من حقِّ الإمام، بل من واجبه أن يُسعِّرَ السلعَ، وأن يمنعَ الناسَ أنْ يبيعُوا إلا بقيمةِ المثلِ، ولا يشتروا إلا بها، بلا ترددٍ في ذلك عند أحدٍ من العلماءِ"(٣).

من أجلِ هذا صار من الأمور الواجبةِ على الدُّعاةِ والوعاظِ ضرورةُ تحذيرِ الناس من استغلالِ الأزماتِ؛ لما له من عظيمِ الأثرِ على المجتمعاتِ، ويدخلُ في هذا احتكارُ السلعِ الغذائيةِ الضروريَّةِ، والأدوية الطبيَّةِ المهمَّةِ، واللوازمِ الطبيَّةِ الخاصَّةِ بكورونا، مثل: الكمامات، والمطهرات، والأقنعة، والسترات، وأنابيب الأوكسجين، ومنعها من الأسواق؛ بغية التلاعب في رفع قيمتها السعرية، أو القيام بمنعها جزئيًّا لإيهام الناس بندرتها، ومن ثم ينطلقون دون وعي لتخزينها، خوفًا من تكرار الأزمة؛ لذا على الدعاة أن يقوموا بإعلام الناسِ بحرمةِ الاحتكارِ، وتبيينِ مخاطرِهِ على المجتمع.

(١) ابن قدامة، «المغني» ، ٤: ٢٢٠.

(٢) ابن القيم، «الطرق الحكمية في السياسة الشرعية»، ٢٢٦.

(٣) المصدر السابق.

الخاتمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على نبينا محمد – صلى الله عليه وسلم– وبعد،

انتهى البحث الموسوم بـ (دور النَّوازل في تطور الخطاب الدعوي "كورونا أنموذجًا") إلى عدة نتائج، أهمُّهَا:

١– أنَّ النَّوازلَ هي الوقائعُ الجديدة التي لم يسبق فيها نصٌّ أو اجتهادٌ، وقد أوْلاها العلماءُ والفقهاء بدراساتهم على مرِّ العصور، وفق متطلباتها، ومن هنا تأتي ضرورة معالجة تلك القضايا المستجدة المطروحة على الساحة، والوقوف على الأسس والقواعد والضوابط التي يجبُ اعتمادُها لتأثيرِ تلك النَّوازلِ على الخطابِ الدَّعويّ.

٢– أهميَّةُ دراسةِ النَّوازلِ من ناحيةٍ دعويَّةٍ، وذلك لمواكبةِ الأحداثِ المعاصرةِ، والوقوف على آثارها وتداعياتها على الدعوة الإسلامية، وإمداد المتخصصين من الدعاة والوعاظ بجديد النتائج والمستجدات الناتجة عن دراسة تلك الأزمات.

٣– أنَّ النَّوازلَ والابتلاءات لا تخلو من حكمةٍ، قد تكون ظاهرةً، وقد تكون باطنةً، وهي تختلفُ في إحصائها بقدر الطاقة البشرية، وتعتبرُ النوازل دليلًا دامغًا في اعترافِ الإنسان بضعفِهِ، وفيها اختبارٌ للمؤمنين.

٤– أنَّ سلَفَنا الصالحَ كان لهم خيرُ أثرٍ يُقْتفَى في التعامُلِ مع النَّوازلِ والابتلاءاتِ، وكانتْ لهمْ مواقفُ وآثارٌ خالدةٌ ظلتْ نبراسًا يُستضاءُ به عند نزولِ المِحَنِ.

٥– أنَّ دراسة النَّوازل دراسةً تكامليَّةً لا تتوقف على تخصُّصٍ مُحدّدٍ، فلا بُدَّ لكل تخصُّصٍ أن يُدْلِيَ بدلْوِهِ لمعالجة المشكلةِ، ودراستِها وفق تخصصهِ الدقيقِ، ومعرفة ما يتعلَّقُ بالنازلةِ من كافَّةِ أبعادِها الشرعيَّةِ، والدعويَّةِ، والتاريخيَّةِ، والقانونيَّةِ، والاجتماعيَّةِ، والطبيَّةِ، والاقتصاديَّةِ، والنفسيَّةِ، ومن ثمَّ الوصول إلى نتيجةٍ دقيقةٍ حيالَ دراسةِ النازلةِ.

٦– بيانُ قدرةِ تخصُّصِ الدعوة الإسلاميَّةِ على دراسةِ ومعالجةِ النَّوازلِ ومستجدَّاتِ العصرِ، وأنَّهُ لا يعيشُ في معزلٍ عمَّا يدورُ على السَّاحةِ المحليَّةِ والدوليَّةِ، والعمل على تقديم الحلول وفق التخصص لدراسة تلك الجوائح، لا سيما نازلة كورونا.

٧– ضرورة التصدّي لتداعيات الأزمات والنَّوازل، والعمل على استثمار التقارب بين الدعاة وجماهير المدعوّين، فالدعاةُ القلبُ النابضُ للمدعوّين، ومن خلال الدعاة والوعاظ يستقي الجماهيرُ النُّصْحَ والفتيا الصحيحةَ، والرد على الشبهات التي يُشنّعُها المرجفون،

وتفنيد الشائعاتِ التي تروجها مساجدُ الضِّرارِ؛ بُغيةَ زعزعةِ اسْتقرارِ البلاد، وبثِّ الهلعِ في قلوبِ العبادِ، فيأتي دورٌ حيويٌّ للدعاةِ للقيام بواجبهم حيالَ تلك الأزماتِ.

٨- أنَّ للدعاةِ والوعاظِ دورًا كبيرًا ونصيبًا وافرًا في التعاملِ مع نازلة كورونا، وهي أدوارٌ من الأهمية بمكانٍ؛ نظرًا لشرف مكانتهم، وعظم الأمانة التي يتحملونها، والعمل على توعيةِ المدعوّين، وتذكيرِهم بالإجراءات الاحترازية التي اتخذتها المملكةُ لمواجهةِ وباءِ كورونا.

٩- إعلام المدعوّين بالأحكامِ الشرعيَّةِ والرخص، والعمل بها وقت الأزمات، وضرورة تعريف الناس بمخاطر الشائعات، وتأثيم ترويجِها، لاسيما في زمن الأزمات والجوائح، وتحذيرهم من الاحتكار واستغلال الأزمات، لا سيما في وقت أزمة كورونا الحالية.

توصيات البحث:

يوصي البحثُ بعدةِ توصياتٍ، منها:

١- إنشاء مراكز علميّة في أرجاء المناطق والدول، وإنشاء منصَّاتٍ دينيةٍ وصفحاتِ تواصلٍ على مواقع التواصل الاجتماعيّ، لتوصيلِ الخطاب الدعويّ إلى جموع الناس.

٢- تصميم محتوًى علميٍّ يوزَّعُ على الدارسين والطلاب؛ للتعريف بأحكام النَّوازل فقهًا وأخلاقًا.

٣- إنشاء إدارةٍ دعويَّةٍ خاصَّةٍ بدراسةِ النَّوازلِ والأزمات، يقومُ عليها عددٌ من أولي النُّهَى من الدعاة والوعاظ، المؤهَّلينَ علميًّا وماديًّا واجتماعيًّا لدراسة النَّوازل.

٤- إنشاء قنوات إعلامية خاصة عبر الشبكة العنكبوتية الإنترنت، أو المحطات الإعلامية، وتخصيصها لمرضى العزل، بما يزيد من طمأنتهم، ورفع معنويَّاتِهم، وتعريفهم بدينهم الحنيف، وإعلامهم بالأحكام الشرعية المتعلقة بهم.

٥- حثُّ المجتمعاتِ نحوَ التّكافُل والوقفِ الخيريّ لإعانةِ المتضرّرينَ من نازلةِ كورونا.

المصادر والمراجع

إبراهيم، صفاء عباس. "الإشاعة وأثرها على الفرد والمجتمع"، بحث منشور في مجلة البحث العلمي في الآداب، العدد ٢٠، سنة ٢٠١٩م.

الأزهري، أبي منصور محمد بن أحمد. "تهذيب اللغة"، تحقيق: عبد السلام هارون، (الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، د.ت).

الأصبهاني، أبو القاسم. "المفردات في غريب القرآن"، (ط١، دمشق – بيروت: دار القلم ١٤١٢هـ).

آل خنين، عبدالله بن محمّد بن سعد. "الفتوى في الشريعة الإسلاميَّة"، (ط١، السعوديَّة – الرياض: مكتبة العبيكان، ١٤٢٩هـ).

الألباني، محمد ناصر الدين. "سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، (السلسلة الصحيحة)"، (ط١، مكتبة المعارف، ١٤١٥هـ).

البخاري، محمد بن إسماعيل. "صحيح البخاري"، (ط١، دمشق، بيروت: دار ابن كثير، ١٤٢٣هـ).

بن أبي الدنيا، عبد الله بن محمد بن عبيد. "الصبر والثواب عليه"، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، (ط١، دار ابن حزم، بيروت – لبنان: ١٤١٨هـ).

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. "الجامع لشعب الإيمان"، تحقيق: مختار أحمد الندوي، عبد العلي عبد الحميد، (ط١، مكتبة الرشيد، ١٤٢٣هـ).

الترمذي، محمد بن عيسى. "سنن الترمذي"، تحقيق: أحمد شاكر – محمد فؤاد عبد الباقي إبراهيم عطوة عوض، (طبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة: ١٣٩٧هـ).

تقرير الأمم المتحدة، "التعليم أثناء جائحة كوفيد ١٩"، أغسطس/ آب ٢٠٢٠م.

التهامي، مختار. "الرأي العام والحرب النفسية"، (ط٤، القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٩م).

توصيات ندوة "فيروس كورونا المستجد وما يتعلق به من معالجات طبية وأحكام شرعية" الصادرة عن مجمع الفقه التابع لمنظمة التعاون الإسلامي، في ٤/ ٤/ ٢٠٢٠م.

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم الملقب بشيخ الإسلام. "مجموع الفتاوى"، (المدينة المنورة: ط مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ).

حجاب، محمد منير، "تجديد الخطاب الديني في ضوء الواقع المعاصر"، (دط،القاهرة : طبعة

دار الشروق للنشر والتوزيع،٢٠٠٤م).

ابن حجر، شهاب الدين العسقلاني. "فتح الباري شرح صحيح البخاري" تحقيق: الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، (ط١، القاهرة: طبعة المكتبة السلفية، ١٣٧٩هـ).

أبو حطب، عبد الحكم. "المعالجة الإعلامية لقضايا الخطاب الإسلامي في الصحف الدينية، دراسة تحليلية"، د.ت.

الحنبلي، الإمام زين الدين عبد الرحمن بن احمد بن رجب "جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم"، تحقيق" عبده علي كوشك، (ط١، دار البشائر الإسلامية، ١٤٣٦هـ).

الخادمي، نور الدين مختار. "خطابنا الإسلامي المعاصر تأصيل وتفعيل"، (ط١، القاهرة: دار السلام، ٢٠١١م).

الخراج، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري، (القاهرة – مصر: ط المكتبة الأزهرية للتراث).

الدهشان، جمال علي. "مستقبل التعليم بعد جائحة كورونا"، سيناريوهات استشرافية، المجلة الدولية للبحوث في العلوم التربوية، المجلد ٣، عدد ٤، أكتوبر ٢٠٢٠م.

الذهبي، الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان. "سير أعلام النبلاء"، تحقيق: حسان بن عبد المنان، ط١، طبعة بيت الأفكار الدولية، بيروت – بينان: ٢٠٠٤م).

الرمال، علي وزميله، "دراسة خطاب وسائل الإعلام الديني ومطابقته لمبادئ السلم الأهلي"، (مؤسسة مهارات، ضمن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ٢٠١٣م).

أبو زكريا، أحمد بن فارس. "معجم مقاييس اللغة"، تحقيق: عبد السلام هارون، (طبعة دار الفكر، ١٣٩٩هـ).

أبو زكريا، يحي بن شرف النووي محي الدين. "المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم بشرح النووي"، (المطبعة المصرية بالأزهر، القاهرة: ١٣٤٧هـ – ١٩٢٩م).

السجستاني، أبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق. "سنن أبي داود" تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، (طبعة دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م).

السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد. "المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة"، تحقيق: محمد عثمان الخشت، (ط١، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٥ هـ).

السعدي، عبد الرحمن بن ناصر "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان"، (ط١، طبعة مؤسسة الرسالة، ١٤٢٣هـ).

السفياني، عابد بن محمد. "معنى النَّوازل والاجتهاد فيها"، مجلة الأصول والنَّوازل، العدد الأول، محرم ١٤٣٠هـ.

الشافعي، محمد بن إدريس. "الرسالة"، تحقيق: احمد شاكر، (ط١، القاهرة: مصطفى البابي الحلبي، ١٣٥٨هـ - ١٩٤٠م).

الضبي، الإمام محمد بن عبد الله بن حمدويه بن نعيم الشهير بالحاكم، "المستدرك على الصحيحين"، تحقيق: مركز البحوث وتقنية المعلومات (ط١، القاهرة: دار التأصيل، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م).

الطيار، أحمد عبدالله. "تأويل الخطاب الديني في الفكر الحداثي الجديد"، حولية كلية أصول الدين القاهرة، العدد (٢٢)، المجلد الثالث، (٢٠٠٥).

عبد الواحد، حامد "الإعلام في المجتمع الإسلامي"، مجلة رابطة العالم الإسلامي. العدد ٣٣، مكة المكرمة، ١٩٩٤م.

أبو عطايا، أشرف؛ أبو زينة، يحيى عبدالهادي "تطوير الخطاب الديني كأحد التحديات التربوية المعاصرة"، من أعمال مؤتمر الإسلام والتحديات المعاصرة، الجامعة الإسلامية، ٢٠٠٧م.

غالم، إلهام. "معوقات التعليم الافتراضي خلال أزمة انتشار وباء كورونا المستجد في الجامعات العربية"، مجلة دراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد ٣ عدد ٤، ٥١/ ٧/ ٢٠٢٠م.

الفيروز آبادي، مجد الدين. "القاموس المحيط"، (ط٨، بيروت – لبنان: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٦هـ).

الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقري، "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير"، تحقيق: عبد العظيم الشناوي، (ط٢، القاهرة: دار المعارف، د. ت).

القحطاني، مسفر بن علي. "منهج استنباط أحكام النَّوازل الفقهية المعاصرة". (ط١، جدة: دار الأندلس، ١٤٢٤هـ).

ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي. "المغني"، (ط١، القاهرة: المنار، ١٣٨٨هـ- ١٩٦٨م).

القرطبي، محمد بن أحمد الخزرجي، "الجامع لأحكام القرآن"، (ط٢، القاهرة – مصر: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ).

القرطبي، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر. "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد مرتبا على الأبواب الفقهية"، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، (طبعة الفاروق الحديثة، القاهرة، ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م).

ابن قيم الجوزية، شيخ الإسلام محمد بن أبي بكر بن أيوب. "الطرق الحكمية في السياسة الشرعية"، تحقيق: نايف بن احمد الحمد، (ط١، جدة: مجمع الفقه الإسلامي، ١٤٢٨هـ).

ابن قيم الجوزية، شيخ الإسلام محمد بن أبي بكر بن أيوب. "زاد المعاد في هدي خير العباد"، تحقيق: شعيب الأرناؤوط – عبد القادر الأرناؤوط، (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٣٠هـ).

ابن قيم الجوزية، شيخ الإسلام محمد بن أبي بكر بن أيوب. "مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة"، تحقيق: عبد الرحمن بن حسن بن قائد، (ط١، جدة: مجمع الفقه الإسلامي، ١٤٣٢هـ).

ابن كثير، إسماعيل بن عمر "تفسير القرآن العظيم"، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، (ط١، طبعة دار طيبة، الرياض، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م).

كحيل، عبد الوهاب. "الحرب النفسية ضد الاسلام"، (القاهرة: ط مكتبة القدس، ١٩٨٦م).

الكفوي، لأيوب بن موسى. "الكليات"، (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م).

ابن منظور، "لسان العرب"، (القاهرة: دار المعارف، د.ت).

الميمني، عبد العزيز. "الطرائف الأدبية"، (لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة)

النيسابوري، مسلم بن الحجاج، "صحيح مسلم"، تحقيق: نظر بن محمد الفارابي، ، (ط١، دار طيبة، ١٤٢٧هـ).

الموقع الرسمي لمنظمة الصحة العالمية على الشبكة العنكبوتية الإنترنت:
https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel-coronavirus-2019/advice-for-public/q-a-coronaviruses

موقع وزارة الصحة السعودية:
https://www.moh.gov.sa/HealthAwareness/EducationalContent/PK ublicHealth/Pages/corona.aspx.

الميمني، عبد العزيز. "الطرائف الأدبية"، (لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٣٧م).

النيسابوري، مسلم بن الحجاج، "صحيح مسلم"، تحقيق: نظر بن محمد الفاريابي ، أبي قتيبة، (ط١، دار طيبة، ١٤٢٧هـ).

Bibliography

A- Books:

Hijab, Muhammad Munir. «Renewing the Religious Discourse in Light of Contemporary Reality». (Arabic). (First Edition, Cairo: Dār Al-Shorouk for Publishing and Distribution, 2004).

Ibn Kathīr, Ismail bin ʿOmar. «Tafsīr Al-Qur'ān Al-ʿAẓeem». Investigated by Sāmī bin Muhammad Al-Salamah, (First Edition, Riyadh: Dār Taibah, 1420 AH, 1999).

Ibn ʿAbd al-Barr, Yūsuf bin ʿAbdillah bin Muhammad. «Al-Tamhīd limā fī Al-Muwattaʾ min Al-Maʿānī wa Al-Asānīd». Yāsir bin Ibrahim's investigation. (First Edition, Cairo: Al-Farouq Al-Haditha, 1429 AH, 2008).

Al-Azhari, Abu Mansour Muhammad bin Ahmad. «Tahdhīb Al-Lughah». investigated by ʿAbd al-Salām Haroun. (First Edition, Cairo: The Egyptian House for Authorship and Translation).

Al-Saʿdī, ʿAbd al-Rahmān bin Nāsir. «Taisīr al-Karīm al-Rahmān fī Tafsīr kalām Al-Mannān». (First Edition, al-Resāla Foundation, 1423 AH).

Ibn Rajab al-Hanbalī, Zain al-Dīn ʿAbd al-Rahmān bin Ahmad. «Jāmiʿ Al-ʿUlūm wa Al-Hikam fī Sharh Khamsīna Hadīthan min Jawāmiʿ al-Kalām». investigated by ʿAbd ʿAli Kushak, (First Edition, Dar Al-Bashāʾir Al-Islāmiyyah, 1436 AH).

Al-Qurtubī, Muhammad bin Ahmad bin Abi Bakr bin Faraj al-Ansārī al-Khazraji. «Al-Jāamiʿ li Ahkām Al-Qurʾān». Investigated by ʿAbdullah bin ʿAbd al-Muhsin al-Turkī. (First Edition, al-Resāla Foundation, 1427 AH, 2006).

Al-Bayhaqī, Ahmad bin Al-Husein bin ʿAli. «al-Jāmiʿ li Shuʿab al-Imān». Investigated by Mukhtār Ahmad Al-Nadwi and ʿAbd al-ʿAli ʿAbd al-Hamīd. (First Edition Al-Rasheed Library, 1423 AH).

Kahil, ʿAbd al-Wahhāb. «The Psychological War against Islam», (in Arabic). (1st Edition, Cairo: Al-Quds Library, 1986).

Al-Ansārī, Abu Yūsuf Yaqoub bin Ibrahim bin Habīb. «Al-Kharāj». (First Edition, Cairo: Al-Azhar Library for Heritage).

Al-Khādimī, Nūr al-Dīn Mukhtar. «Our Contemporary Islamic

Discourse Rooting and Activating», (Arabic). (First Edition, Cairo: Dār Al-Salām, 2011).

Al-Rimal, ʿAli. «Studying the discourse of the religious media and its conformity with the principles of civil peace», (Arabic). (First Edition, Maharāt Foundation, within the United Nations Development Program, 2013).

Al-Tahāmī, Mukhtār. «Public Opinion and Psychological War». (4th Edition, Cairo: Dār Al Maʿārif, 1979).

Al-Shāfiʿī, Muhammad Ibn Idrīs. «Al-Risālah». investigated by Ahmad Shākir. (First Edition, Cairo: Mustafa Al-Bābi Al-Halabi, 1358 AH, 1940).

Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayyūb. «Zād al-Maʿād fī Hadyi Khair Al-ʿIbād». investigated by Shuʿaib Al-Arnaʾūt - ʿAbd al-Qādir Al-Arnāʾūt. (First Edition, al-Risāla Foundation, 1430 AH).

Al-Albānī, Muhammad Nāsir al-Dīn. «Silsilat Al-Ahādīth Al-Sahīhah Wa Shaiʾun min Fiqhihā wa Fawāʾidiha». (Al-Silsilah Al-Sahihah), (First Edition, Riyadh, Knowledge Library, 1415 AH).

Al-Sijistānī, Abu Dāwūd Suleiman bin Al-Ashʿath bin Ishāq. «Sunan Abi Dawūd». Investigated by Shuʿaib Al-Arnaʾūt and others, (First Edition, Dār Al-Risāla Al-ʿ Ālamiya, 1430 AH, 2009).

Al-Tirmidhī, Muhammad Ibn ʿIsā. «Sunan al-Tirmidhī». Investigated by Ahmad Shākir - Muhammad Fuʾād ʿAbd al-Bāqī - Ibrahim ʿAtwa ʿIwad. (First Edition, Cairo: Mustafa al-Bābi al-Halabi, 1397 AH).

Al-Dhahabī, Shams al-Dīn Muhammed bin Ahmad bin ʿUthman. «Siyarr Aʿlām Al-Nubalā». Investigated by Hasan bin ʿAbd al-Mannān. (First Edition, Beirut, Lebanon: House of International Ideas, 2004).

Ibn Abi al-Dunya, ʿAbdullah bin Muhammad bin ʿUbayd. «Al-Sabr wa Al-Thawāb». The investigation of Muhammad Khair Ramadan Yūsuf. (First Edition, Beirut, Lebanon: Dār Ibn Hazm, 1418 AH).

Al-Bukhārī, Muhammad bin Ismail. «Sahīh Al-Bukhārī». (First Edition, Damascus, Beirut: Dār Ibn Kathīr, 1423 AH).

Al-Naisābūrī, Muslim Ibn Al-Hajjaj, «Sahīh Muslim».

investigated by Naẓr ibn Muhammad Al-Faryābī Abi Qutayba. (First Edition, Dar Taibah, 1427 AH).

Al-Maymanī, ʿAbd al-ʿAzīz. «Al-Tarāʾif Al-Adabiyyah». (First Edition, Cairo, Committee of Authorship, Translation and Publication, 1937).

Ibn Qayyim al-Jawziya, Muhammad ibn Abi Bakr bin Ayyub. «Al-Turuq Al-Hikamiyyah fi Al-Siyāsah Al-Sharīʿah». Investigated by Nayyif bin Ahmad Al-Hāmid. (First Edition, Jeddah, Islamic Fiqh Academy, 1428 AH)

Ibn Hajar al-ʿAsqalānī, Shihāb al-Dīn. «Fath al-Bārī Sharh Sahīh al-Bukhārī». Investigated by Sheikh ʿAbd al-ʿAzīz bin ʿAbdullah bin Bāz and Muhammad Fuʾād Abd al-Bāqī and Muhib al-Dīn al-Khatīb. (First Edition, Cairo: The Salafi Library, 1379 AH).

Al-Khanin, Abdullah bin Muhammad bin Saad, «Al-Fatwa Al-Shaeeah Al-Eslamiah». (First Edition, Saudi Arabia, Riyadh, Al-Obeikan Library, 1429 AH).

Al-Fayrouzabādī, Majd al-Dīn. «Al-Qamūs Al-Muhīt». (8th ed. Beirut – Lebanon: al-Resāla Foundation, 1426 AH).

Al-Kafawī, Ayoub bin Musa. «Al-Kulliyāt». (2nd Edition, Beirut: Al-Risāla Foundation, 1419 AH - 1998).

Ibn Manzūr. «Lisān Al-ʿArab». (2nd ed. Cairo, Dār Al Maʿārif).

Ibn Taymiyyah, Ahmad Ibn ʿAbd Al-Hālim. «Majmūʿ Al-Fatāwā». (First Edition, Madinah: King Fahd Complex for the Printing of the Holy Quran, 1416 A.H.)

Al-Hākim, Muhammad bin ʿAbdillah bin Hamdawaih bin Naʿīm Al-Dabbī. «Al-Mustadrak ʿAlā Al-Sahihain». Investigation of the Research and Information Technology Center at Dār Al-Taseel, (First Edition, Cairo, Dar Al-Taseel, 1435 AH, 2014).

Al-Fayoumī, Ahmad bin Muhammad bin ʿAli Al-Maqarri, «Al-Misbāh Al-Munīr fī Gharīb Al-Sharh Al-Kabīr». investigated by ʿAbd al-ʿAzīm Al-Shinnāwī, (2nd Edition, Cairo: Dār Al-Maʿārif).

Abu Hatab, ʿAbd al-Hakam. «Media Treatment of Islamic Discourse Issues in Religious Newspapers», **(Arabic)**.

Ahmad bin Fāris bin Zakariya. «Muʿjam Maqāyīs al-Lugha». ʿAbd al-Salām Haroun's investigation, (Dār Al-Fikr Edition, 1399 AH).

Ibn Qudāmah, Muwaffaq al-Dīn ʿAbdullah bin Ahmad. «Al-Mughnī». (First Edition, Cairo: Al-Manar Edition, 1388 AH, 1968).

Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayyūb. «Miftāh Dār al-Saʿādah wa Manshūr Wilāyat al-ʿIlm wa al-Irāda». Investigated by ʿAbd al-Rahmān bin Hasan bin Qāʾid, (First Edition, Jeddah: Islamic Fiqh Academy, 1432 AH).

Al-Asbahānī, Abu Al-Qāsim. «Al-Mufradāt fī Ghareeb Al-Qurān». (First Edition, Damascus – Beirut: Dār Al-Qalam, 1412 AH).

Al-Sakhāwī, Shams al-Dīn Muhammad ibn ʿAbd al-Rahmān ibn Muhammad. «Al-Maqāsid al-Hasanah fī Bayān Kathīr min al-Ahadīth Al-Mushtahirah ʿalā Al-Alsinah». Investigated by Muhammad ʿUthman Al-Khasht. (First Edition, Beirut: Arab Book House, 1405 AH).

B- Periodicals:

Al-Dahshan, Jamal Ali. «The future of education after the Corona pandemic, forward-looking scenarios», (Arabic) International Journal of Research in Educational Sciences, Volume 3, Issue 4, October (2020): 105-169.

Al-Sufyānī, ʿĀbid bin Muhammad. «The Meaning of Conflicts and Ijtihad in It». (Arabic). Journal of Usul and An-Nawāzil, first issue, Muharram, (1430): 15-21.

Ghālim, Ilhām. «Obstacles to Virtual Education during the Crisis of the Emerging Corona Epidemic in Arab Universities».(Arabic). Journal of Studies in Human and Social Sciences, 4, (2020): 239-258.

Ibrahim, Safā ʿAbbās. «Rumor and its impact on the individual and society». (Arabic). Journal of Scientific Research in Arts, Issue 20, (2019): 1-24.

ʿAbd al-Wāhid, Hāmid. «Media in the Islamic Society». (Arabic). Journal of the Muslim World League. 33, (1994): 1- 138.

Abu ʿAtāyā, Ashraf Yahya. Abu Zīna, ʿAbd al-Hādī. «The Development of Religious Discourse as One of the Contemporary Educational Challenges», Proceedings of the Conference on Islam and Contemporary Challenges, The

Islamic University, (2007): 681-720.

C- Websites:

Official WHO web site:

https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel coronavirus-2019/advice-for-public/q-a-coronaviruses

«United Nations Report, Education during the Covid 19 Pandemic, August 2020.

The recommendations of the symposium on "The New Corona Virus and Related Medical Treatments and Islamic Rulings", issued by the Fiqh Council of the Organization of Islamic Cooperation, on 4/4/2020 AD.

Saudi Ministry of Health website ، https://www.moh.gov.sa/HealthAwareness/EducationalContent/PK PublicHealth / Pages / corona.aspx Retrieved on 1/2/2021.

The contents of this issue

No.	Researches	The page
1)	**Those Whom Ibn Muʻeen Denied Their Hearing in the Narration of Ibn Mihrez from Him A Critical Analytical Study** Dr. Khalid bin Muhammad Al-Thubaiti	9
2)	**Hadith: (Are you two blind) a Jurisprudential Hadith Study** Dr. Maahir bin Marwan Maharaat	90
3)	**The Role of the Calamities in the Development of the Daʿwah Discourse Corona as a case study** Dr. Hannaan bint Muneer Al-Mutairi	141
4)	**The effects of the Corona pandemic on the leasing contract and its contemporary jurisprudential applications** Dr. Abdullah Najmuddin	193
5)	**Criminal And Civil Responsibility For Deliberately Transmitting The Coronavirus A Comparative Study** Dr. Saaid Zaayid Al-Huuri, and Dr. Ahmad Fathi Al-Khuuli	234
6)	**The Personal Scope of the Arbitration Agreement and Its Extent to the Request for Intervention and Entry An analytical study** Dr. Muhammad bin Ali bin Muhammad Al Qarni	284
7)	**The Crime of Assaulting Graves and its Punishment in Islamic Jurisprudence A jurisprudential and Comparative study** Dr. Abdullah Ibn Abdulaziz Al Ghemlas	334
8)	**Tuhfat Al-Aqrān be Dadaqa'iq Madhab Al-uʿmān ʾUrjouzah al-Imām Muhammed bin Abdullah bin Shihāb al-Dīn Al-Tamrtāshī Al-Ghazi Al-Hanafi (Purification issues) Investigation and study** Dr. Muneerah bint Muhammad bin Sa'eed Baahamdan	398
9)	**"Valueless Items" Jurisprudence Study** Dr. Ali Ahmed Salem Farah at	457

10)	**The Rulings of Combining Hady (Pilgrimage Ritual Slaughtering) with Udhiya (Salah Ritual Slaughtering)** Dr. Ahmed Hamad Al-Wanis	505
11)	**Deposit Contract in Administrative Supply Contracts under Saudi Law and Other Jurisdictions and the Islamic Jurisprudence (A Basic Study)** Dr. Hassan Husain Hassan Aal Salman Al-Qahtaani	579
12)	**Methods of Al-Hukm Al-Taklīfī (the Defining Law) in Sūrah Al-Mumtaḥinah: An Applied Usūlī (Fundamentalist) Study** Dr. Abdullah Ahmed Saeed Al-Sharif	625
13)	**Verification of Fatwa (Jurist Verdict) In the Contemporary Communication Media** Dr. Sulaiman bin Mohammed Al-Najran	673
14)	**Fundamentals of Jurisprudence Issues Related to the Unseen** D:Maram Saud Muflah AL.ghamdi	729
15)	**Commercial Fraud in Contracts of the Sale of Imported Goods and its Innovations An applied study in the Saudi System** Dr. Ibrahim bin Saalim Al-Hubaishi Al-Juhani	781
16)	**Lying Between Spouses, its Reality, and Conditions** Dr. Amal bint Muhammad bin Faalih As-Sageer	830

Publication Rules at the Journal (*)

- The research should be new and must not have been published before.
- It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.
- It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.
- It should comply with the standard academic research rules and its methodology.
- The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.
- The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.
- In case the research publication is approved, the journal shall assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.
- The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.
- The journal's approved reference style is "Chicago".
- The research should be in one file, and it should include:
  - A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
  - An abstract in Arabic and English.
  - An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
  - Body of the research.
  - A conclusion that includes the research findings and recommendations.
  - Bibliography in Arabic.
  - Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
  - Necessary appendices (if any).
- The researcher should send the following attachments to the journal:
  - The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The Editorial Board

Prof. Dr. Omar bin Ibrahim Saif
(Editor-in-Chief)
Professor of Hadith Sciences at Islamic University

Prof. Dr. Abdul 'Azeez bin Julaidaan Az-Zufairi
(**Managing Editor**)
Professor of Aqidah at Islamic University

Prof. Dr. Baasim bin Hamdi As-Seyyid
Professor of Qiraa'aat at Islamic University

Prof. Dr. 'Abdul 'Azeez bin Saalih Al-'Ubayd
Professor of Tafseer and Sciences of Qur'aan at Islamic University

Prof. Dr. 'Awaad bin Husain Al-Khalaf
Professor of Hadith at Shatjah University in United Arab Emirates

Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad Ar-Rufā'ī
Professor of Jurisprudence at Islamic University

Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-Baakiri
Professor of Principles of Jurisprudence at Islamic University Formally

Prof. Dr. 'Umar bin Muslih Al-Husaini
Professor of Fiqh-us-Sunnah at Islamic University

***

Editorial Secretary: **Baasil bin Aayef Al-Khaalidi**

Publishing Department: **Omar bin Hasan al-Abdali**

The Consulting Board

Prof.Dr. Sa'd bin Turki Al-Khathlan
A former member of the high scholars

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud
Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University

His Excellency Prof. Dr. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed
Member of the high scholars & Vice minister of Islamic affairs

Prof. Dr. A'yaad bin Naami As-Salami
The editor -in- chief of Islamic Research's Journal

Prof.Dr. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu
A Professor of higher education in Morocco

Prof.Dr. Musa'id bin Suleiman At-Tayyarr
Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University

Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al-Hamad
Professor at the college of education at Tikrit University

Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri
former Chancellor of the college of sharia at Kuwait University

Prof. Dr. Zain Al-A'bideen bilaa Furaij
A Professor of higher education at University of Hassan II

Prof. Dr. Falih Muhammad As-Shageer
A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic University

Prof. Dr. Hamad bin Abdil Muhsin At-Tuwaijiri
A Professor of Aqeedah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Paper version
Filed at the King Fahd National Library No.
8736/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International serial number of periodicals (ISSN)
1658- 7898

Online version
Filed at the King Fahd National Library No.
8738/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658-7901

the journal's website
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The papers are sent with the name of the Editor - in – Chief of the Journal to this E-mail address
Es.journalils@iu.edu.sa

(The views expressed in the published papers reflect the views of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal)

بسم الله الرحمن الرحيم

Islamic University Journal

of Islamic Legal Sciences

Issue:197 Part 2 Year:54 June 2021